

Distr.  
GENERAL

A/53/322  
11 September 1998  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون  
البند ١١٣ (ج) من جدول الأعمال المؤقت\*

### مسائل حقوق الإنسان: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقرر والممثليين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في جمهورية البوسنة والهرسك،  
وجمهورية كرواتيا، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية

#### مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة التقرير الدوري الذي أعده السيد جيري ديانستبييه، المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعنى بحالة حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك وكرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٤٧/٥٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧٢/١٩٩٨. وعملاً بطلب لجنة حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، سيجري أيضاً تقديم التقرير إلى أعضاء مجلس الأمن ومنظمة الأمم والتعاون في أوروبا.

.A/53/150

\*

.../...

161098 151098 98-25790

مرفق

تقرير عن حالة حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك أعده المقرر الخاص  
للجنة حقوق الإنسان المعنى بحالة حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك  
وجمهوريّة كرواتيا وجمهوريّة يوغوسلافيا الاتحاديّة وفقاً لقرار الجمعية  
العامّة ١٤٧/٢٥ المؤرخ ١٢ كانون الأوّل /ديسمبر ١٩٩٧ ومقرر المجلس  
الاقتصادي والاجتماعي ٢٧٢/١٩٩٨ المؤرخ ٣٠ تموز/ يوليه ١٩٩٨

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات	-	أولاً
٤	٣- ١	.....	مقدمة -
٤	٥- ٤	.....	ملاحظات عامة -
٥	٤٤- ٦	.....	البوسنة والهرسك -
٥	٧- ٦	.....	ألف - ملاحظات عامة
٦	١٣- ٨	.....	باء - عودة اللاجئين والمشريدين
٧	١٤-١٩	.....	جيم - حقوق وتشريعات الملكية
٩	٢٠-٢١	.....	DAL - أشكال أخرى للتمييز
٩	٢٢	.....	هاء - إصلاح الشرطة
٩	٢٣-٢٥	.....	واو - لجنة حقوق الإنسان
١٠	٢٦	.....	زاي - ديوان أمناء المظالم في الاتحاد
١١	٢٧-٢٩	.....	حاء - الهيئة القضائية
١١	٢٧	.....	١ - التعاون القضائي بين الكيابين
١١	٢٨-٢٩	.....	٢ - إعادة تشكيل الهيئة القضائية
١١	٣٠-٣١	.....	طاء - التعليم
١٢	٣٢-٣٣	.....	ياء - المفقودون
١٢	٣٤-٤٤	.....	كاف - الاستنتاجات والتوصيات
١٤	٤٥-٧٧	.....	رابعاً - جمهوريّة كرواتيا
١٤	٤٥-٤٦	.....	ألف - ملاحظات عامة
١٥	٤٧-٥١	.....	باء - الحق في العودة
١٦	٥٢-٥٤	.....	جيم - الحق في الحياة والأمن الشخصي

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات	
١٧	٥٥	دال - الحق في الممتلكات
١٧	٥٦-٦٢	هاء - إقامة العدالة
١٩	٦٣-٦٤	واو - حرية التعبير
٢٠	٦٥-٦٦	زاي - حرية التجمع
٢٠	٦٧-٦٨	حاء - المفقودون
٢١	٦٩-٧٠	طاء - الدين والمصالحة
٢٢	٧١-٧٧	ياء - استنتاجات وتوصيات
٢٣	٧٨-٩٦	خامسا - جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية
٢٣	٧٨-٨٠	ألف - مقدمة
٢٤	٨١	باء - العلاقات مع الحكومة
٢٤	٨٢-٩٥	جيم - ملاحظات وتوصيات
٢٤	٨٢-٨٧	ـ ١ - كوسوفو
٢٦	٨٨-٩٠	ـ ٢ - معايير الاعتقال والحبس
٢٧	٩١	ـ ٣ - حرية التجمع
٢٨	٩٢-٩٥	ـ ٤ - اللاجئون والمشردون
٢٩	٩٦	دال - تعليماتأخيرة
٣٠	٩٧-١٠٥	سادسا - الملاحظات الختامية

## أولاً - مقدمة

١ - هذا التقرير هو أول تقرير شامل يقدمه المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، السيد جيري ديانستبييه عن حالة حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، وجمهورية كرواتيا، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. ويتناول التقرير التطورات التي شهدتها حالة حقوق الإنسان في البلدان الثلاثة الداخلة في نطاق ولاية المقرر الخاص حتى منتصف آب/أغسطس ١٩٩٨. ولأن الممارسة المتبعة في الأمم المتحدة تستلزم تقديم التقارير في وقت مبكر لأغراض التحرير والترجمة، فإن المعلومات الواردة في هذا التقرير قد تنسخها أحداث مستجدة تقع قبل تقديمه إلى الجمعية العامة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. وسيسعى المقرر الخاص جاهداً من أجل تقديم مستجدات الأحداث المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في الأشهر القادمة.

٢ - وقد عين رئيس لجنة حقوق الإنسان السيد ديانستبييه مقرراً خاصاً في ١٣ آذار/مارس ١٩٩٨، حيث باشر كامل مهامه في أوائل تموز/يوليه ١٩٩٨. وبحلول آب/أغسطس ١٩٩٨، كان المقرر الخاص قد زار جميع البلدان الداخلة في نطاق ولايته. ففي نيسان/أبريل ١٩٩٨، وبطلب من رئيس لجنة حقوق الإنسان، زار المقرر الخاص جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في مهمة قصيرة، للقيام خاصة باستعراض الحالة في كوسوفو. وقد المقرر الخاص تقريراً عن مهمته مع رسالة موجهة لرئيس اللجنة مؤرخة ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٨ (E/CN.4/1998/164). وزار المقرر الخاص البوسنة والهرسك في الفترة من ٤ إلى ٩ تموز/يوليه ١٩٩٨، وزار جمهورية كرواتيا في الفترة من ٩ إلى ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٨. ويخطط المقرر الخاص لمعاودة زيارة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، والبوسنة والهرسك بعد إجراء الانتخابات وجمهورية كرواتيا في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨.

٣ - ويود المقرر الخاص أن ينوه بسفليه، السيد تاديوش مازوفيسيكي والسيد اليزابيث رين، لما أبدياه من التزام ولعرضهما المحايد لحالة حقوق الإنسان في منطقة يوغوسلافيا السابقة. ويأمل السيد ديانستبييه أيضاً أن يقضي وقتاً طويلاً في هذه المنطقة لالتماس مجموعة متنوعة من الآراء تضمن تقاريره الدقة والأهمية. ويود المقرر الخاص أيضاً أن يعرب عن امتنانه لمكتب جنيف التابع لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبخاصة للموظفين الميدانيين، الذين يعملون ويعيشون في ظروف صعبة، وعلى اعتبار أن المكاتب الميدانية للمفوضية هي التي تنظم جميع المهام التي يقوم بها المقرر الخاص وتجمع له المعلومات وبالتالي، تدعم اضطلاعه بالولاية المنوطة به.

## ثانياً - ملاحظات عامة

٤ - يعد دور المقرر الخاص بحكم تعريفه دوراً حاسماً. فلا يحدث مطلقاً في أي مكان في العالم أن تحظى حقوق الإنسان بالاحترام الكامل. ولذلك يتطلب احترام هذه الحقوق الاهتمام الدائم للمؤسسات الوطنية والمؤسسات الحكومية الدولية، ووسائل الإعلام، والمنظمات غير الحكومية والأشخاص أنفسهم. ويصح هذا القول على وجه الخصوص في ضاحيتها العالمية التي لم يعد ممكناً فيها وصف أي مشكلة بأنها ...

محض مشكلة محلية. غير أنه ينبغي للحكومات ألا تعامل الانتقادات الموجهة إليها وكأنها باب للإزعاج، بل ينبغي لها أن تعتبرها مصدراً للدعم على طريق تحقيق الديمقراطية. ونظراً لأن المقرر الخاص نفسه ينتمي إلى دولة شيوعية سابقاً، فإنه مدرك للصعوبات القائمة في مجال الانتقال إلى الديمقراطية وإلى المجتمع المنفتح. فالعديد من المشاكل التي تواجهها البلدان تتشابه في هذه الظروف، ولو أن هناك أيضاً اختلافات مهمة ترجع إلى مخلفات التزاعات الماضية والحروب الأحدث عدداً وغیرها من العوامل.

٥ - ولا يزال ممكناً ملاحظة الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان في البلدان الثلاثة الداخلة جمیعاً في نطاق ولاية المقرر الخاص. ويرتبط العديد من هذه المشاكل المستمرة بعدم احترام حقوق الإنسان الأوثقصلة بالمبادئ الديمقراطية. ويتمثل التحدى الذي يواجهه الزعماء السياسيون على جميع مستوياتهم في تلك البلدان في مسؤوليتهم عن ترسیخ فهم جديد لمعنى الديمقراطية داخل دولهم ومجتمعاتهم، بتشجيع حرية التعبير، واحترام القانون، لا سيما إنفاذ وتطبیقه في المحاكم، وفوق ذلك كله في خلق إحساس بأن الغرض الرئيسي للحكومة ليس هو السيطرة على المجتمع، بل خدمة إرادة الشعب التي يجري التعبير عنها بحرية.

### ثالثاً - البوسنة والهرسك

#### ألف - ملاحظات عامة

٦ - بعد مرور زهاء ثلاثة سنوات على توقيع الاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك (اتفاق دايتون)، لا يزال مواطنو البوسنة والهرسك يتعرضون لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. وتخالف مصادر هذه الانتهاكات وتباين أسبابها من مكان لآخر، لكن نمطاً واحداً هو الذي يسودها: فعادة ما ينتمي الضحايا إلى جماعات عرقية تشكل أقلية أو أصبحت أقلية في منطقة معينة. ومن حين لآخر تحل العوامل السياسية محل العوامل العرقية. فالضمانات التي قدمها الزعماء السياسيون بشأن التزامهم بتنفيذ الأحكام المتعلقة بحقوق الإنسان في اتفاق دايتون لم تترجم بعد إلى نهج سياسي عملي. ويشير العديد من الحالات إلى مسؤولية مؤسسات الدولة في بعض الأحيان عن انتهاكات حقوق الإنسان بشكل مباشر، بينما توجد حالات أخرى تشير إلى إخلال خطير من جانب السلطات فيما يتعلق بالتحقيق في حالات الاعتداء التي أبلغت بها أو جبر هذه الحالات.

٧ - وينيطر دستور البوسنة والهرسك مسؤولية كبيرة عن حماية حقوق الإنسان بسلطات كلاً الكيانين - أي اتحاد البوسنة والهرسك وجمهورية صربسكا، لكن عمل سلطات الدولة بشكل صحيح يكتسي أيضاً أهمية قصوى. وحتى الآن، يعد التقدم المحرز في مجال بسط هذه السلطات تقدماً محدوداً. وفي الوقت ذاته، ورغم تحقيق بعض التقدم في الاتحاد فإنه لا يزال يواجه مشاكل خطيرة بدون حل بما في ذلك المشاكل المتعلقة بجهاز الشرطة، والجهاز القضائي، وقطاع التعليم. ولا يزال بعض الزعماء البوسنيين الكروات على وجه الخصوص، يعارضون جميع الجهود الرامية إلى خلق نظام أكثر فعالية للقواعد والأنظمة الاتحادية. وفي جمهورية صربسكا، تتراجع الأيديولوجيات المتطرفة الداعية إلى الفصل والسيادة العرقية

لتفسح المجال لسياسات أكثر واقعية، تقوم أساساً على الرغبة في الحصول على المساعدة الاقتصادية التي هي في أشد الحاجة إليها من خلال التعاون مع المجتمع الدولي. ورغم ذلك، تستمر انتهاكات حقوق الإنسان على نطاق كبير، حيث تمارس المحاكم والشرطة والمؤسسات الحكومية الأخرى التمييز بمختلف الوسائل.

#### باء - عودة اللاجئين والمشردين

٨ - أعلنت سنة ١٩٩٨ سنة لعودة الأقليات، لكن الواقع هو أن حالات قليلة للغاية لعودة هذه الأقليات جرت عملياً. فالعديد من اللاجئين العائدين من الخارج لا يستطيعون العودة إلى ديارهم الأصلية، وينضمون إلى عدد المشردين داخلياً في البوسنة والهرسك وعدهم يناهز ٨٠٠ شخص. ولا تزال العقبات الرئيسية القائمة بوجه هذه العودة متمثلة في ضعف الأمن، وعدم وجود السكن اللائق، وقلة فرص العمل ووجود مشاكل في ميدان التعليم بالنسبة للأسر التي لديها أطفال.

٩ - وتسببت عدة حوادث عنف ارتكبت ضد العائدين في نكسات كبيرة خلال فصلي الربيع والصيف في عام ١٩٩٨. ففي منطقة درفار (تحت سيطرة الاتحاد البوسني الكرواتي)، أدى قتل زوجين من البوسنيين الصرب العائدين ونشوب اضطرابات وجهت ضد الممثلين الدوليين في نيسان/أبريل ١٩٩٨ إلى إبطاء وتيرة عودة الصرب إلى المنطقة بشكل خطير. ومنذ عام ١٩٩٧ أحرق العديد من المساكن التي يملكونها الصرب في درفار. وفي الأشهر الأخيرة عاد بعض الصرب الذين فروا في نيسان/أبريل ١٩٩٨، لكن المخاوف الأمنية لم تتبدد بعد. وخلال المهمة التي قام بها المقرر الخاص إلى البوسنة والهرسك في تموز/يوليه ١٩٩٨ قام بزيارة منطقة درفار والتقي بالرئيس الجديد للشرطة، الذي تعهد ببذل قصارى جهوده لتحسين الحالة الأمنية في المدينة. غير أنه لم يجر الإبلاغ حتى آب/أغسطس ١٩٩٨ عن أي عمليات احتجاز أو عن إحراز أي تقدم ملموس آخر.

١٠ - وتشمل المناطق الأخرى في الاتحاد التي كانت فيها عودة الأقليات موضوع نزاع بشكل خاص منطقة موستار ومقاطعة البوسنة الوسطى. وفي ستولاتش (تحت السيطرة البوسنية الكرواتية)، استمرت أعمال تدمير ممتلكات العائدين على نطاق واسع، واستمرت أيضاً حوادث المضايقة والاعتداءات على العائدين، بينما ظلت الشرطة المحلية غير قادرة على حماية العائدين أو إلقاء القبض على مرتكبي هذه الأعمال، أو لم تكن راغبة في ذلك. ورغم أن الكروات بدأوا في العودة إلى بوغويينو (تحت السيطرة البوسنية)، فإن العودة على نطاق واسع لن تتحقق أيضاً إذا استمرت سلطات الإسكان البلدية على تجاهلها لحقوق الملكية للعائدين.

١١ - ولم تكن هناك تقريراً أية عودة للأقليات إلى الجانب الشرقي من جمهورية صربسكا، بما في ذلك، على سبيل المثال، العودة إلى فوتشا وصربيرنتشا وزفورنيك وفنسيفراد. ومع ذلك يبدو أن هناك استعداداً لدى البعض للعودة. فقد قام آلاف من الأقليات البوسنية بزيارات تقييمية إلى ديارهم التي كانوا يسكنونها قبل الحرب في القسم الشرقي من جمهورية صربسكا. وفي أنحاء أخرى من جمهورية صربسكا كانت هناك ..../..

حالات متواضعة لعودة الأقليات تلقائياً. غير أن معدلات العودة لا تزال دون توقعات المجتمع الدولي بكثير نظراً إلى استمرار السلطات في فرض عقبات كبيرة بوجهها.

١٢ - ونظمت مؤتمرات كبيرة لمناقشة مسألة عودة اللاجئين، في شباط/فبراير ١٩٩٨ في سراييفو، في نيسان/أبريل ١٩٩٨ في بنیالوكا، من أجل المساعدة على تشجيع عودة الأقليات إلى المدينتين أعطت نموذجاً إيجابياً في التصدي لهذه المسألة. وفي سراييفو، ورغم اعتماد إعلان يستهدف الوصول بعدد العائدين من الأقليات إلى ٢٠٠٠ عائد، تحقق أقل من ذلك حتى آب/أغسطس ١٩٩٨. وفي الوقت ذاته لم يتحقق أي تقدم تقريباً فيما يتعلق بعودة الأقليات إلى مدينة بنیالوكا.

١٣ - وحتى الآن كانت عودة الأقليات في معظمها عودة تلقائية أعد لها المشردون أنفسهم بواسطة المنظمات المحلية غير الحكومية. ونظم التحالف من أجل العودة (الذي التقى ممثلوه المقرر الخاص في تموز/ يوليه ١٩٩٨) زيارات تقييمية وجمع معلومات ونشرها ودعا بشدة من أجل العودة، وحقق بذلك شيئاً طفيفاً من التقدم. ويرى المقرر الخاص أن هذا الأسلوب يشكل طريقة جيدة لتحقيق العودة المستدامة، ويأمل أن تتلقى هذه الابطاطات دعماً لأعمالها.

#### جيم - حقوق وتشريعات الملكية

١٤ - لا تزال مشكلة تنظيم الملكية، بما في ذلك الشقق المملوكة في إطار مشاريع الإسكان الاجتماعي، مصدر قلق مستمر في البوسنة والهرسك وتنشأ عنها عواقب مباشرة تتعكس على عملية العودة. وفي الاتحاد، وبعد ضغط هائل من قبل المجتمع الدولي قاده مكتب الممثل السامي، اعتمدت مجموعة قوانين للملكية، ودخلت حيز التنفيذ في ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٨. وبموجب قانون الشقق المتعلق بالعقارات المملوكة اجتماعياً فوجئت بتعيين تقديم مطالبات جديدة لدى سلطة الإسكان في البلدية التي تقع فيها الشقة لاستعادة حيازة الشقق في إطار الاتحاد، في أجل أقصاه ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨. وإذا تخلف شاغلو هذه العقارات قبل الحرب عن تقديم المطالبات في الوقت المحدد فقدوا حقوق شغل هذه العقارات بصفة دائمة. ويتبعن على السلطات أن تصدر قراراتها بشأن هذه المطالبات في غضون ٣٠ يوماً.

١٥ - ورغم ذلك، نشأ عدد من العقبات فيما يتعلق بقوانين الملكية الجديدة. وبعد تدخلات قام بها مكتب الممثل السامي، صدرت عن وزارة التخطيط الحضري والبيئة في الاتحاد تعليمات من أجل تنفيذ هذه القوانين. وأوضحت التعليمات بعض النقاط (مثل عدم فرض رسوم عند تقديم المطالبات، وإدراج شقق العسكريين وأفراد الشرطة في نطاق اختصاص سلطات البلدية). ومع ذلك، ظلت عقبات عديدة قائمة، ولا تزال الصورة بالنسبة لعملية استعادة الملكية بموجب هذه القوانين في الاتحاد غير مشجعة. وفي آب/أغسطس ١٩٩٨، تم البت في عدد قليل من المطالبات رغم أن الآلاف من القرارات كان قد آن أوانها. ومست هذه الحالة عودة الأقليات إلى المناطق التي يزيد فيها الطابع الحضري بوجه خاص، والتي يقع فيها

معظم الممتلكات الاجتماعية مثل سراييفو وموستار، والبلديات الواقعة في مقاطعة البوسنة الوسطى، بما في ذلك بوغويينو ونوفي ترافنيك.

١٦ - وفي جمهورية صربسكا، لم تعتمد مشاريع قوانين الإسكان والملكية التي أعدت لكي تنظر فيها الجمعية الوطنية لجمهورية صربسكا في دورة ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨، لكنها أعيدت بدلًا من ذلك إلى الحكومة لإعادة صياغتها. وكان أجل إقرار هذه القوانين كما حدده مؤتمر تنفيذ السلام المنعقد في لكسنبرغ، هو ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٨، غير أن هناك احتمالاً ضئيلاً على ما يبدو لاعتماد هذه القوانين الجديدة قبل إجراء الانتخابات في أيلول/سبتمبر ١٩٩٨.

١٧ - ولا يزال قانون الممتلكات المهجورة لجمهورية صربسكا، المعتمد خلال الحرب، يستخدم في سلب حقوق الملكية للبوسنيين والكرداتيين الذين أخرجوا من ديارهم بالقوة عام ١٩٩٥. وتعد حالة أولئك الذين لم يغادروا ديارهم أبداً، والمعروفين بـ "المعومين" حالة حرجة بشكل خاص. ففي حالة هؤلاء أبطأت المحاكم معالجة مطالبهم، وفي معظم الحالات التي يصدر فيها أمر عن المحكمة بإرجاع "المعوم" إلى ملكيته لا ينفذ إجلاء شاغلي المساكن بشكل غير قانوني لعدم تعاون الشرطة المحلية وغيرها من موظفي تنفيذ القانون. وتم إرجاع بعض "المعومين" في أوائل ١٩٩٨، لكن إجراءات الإجلاء توقفت في بانيالوكا في أيار/مايو ١٩٩٨ عقب صدور قرار بذلك عن الجمعية الوطنية لجمهورية صربسكا. واستؤنفت بعد ذلك بوقت قصير عمليات الإجلاء بصفة رسمية بعد تدخلات من مكتب الممثل السامي ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، لكن لم تتحقق أية إعادة ناجحة للممتلكات إلى الأقليات عن طريق المحاكم حتى آب/أغسطس ١٩٩٨.

١٨ - وفي جمهورية صربسكا، يبدو أن لجان الإسكان المحلية التي تتصرف في المساكن المتوافرة تميز في مجال منح هذه الممتلكات. فعلى سبيل المثال، لا توجد استجابة صارمة لحالات الشغل المزدوج للمساكن من قبل اللاجئين، أو الشغل غير القانوني من قبل أفراد عسكريين أو أفراد الشرطة للمساكن التي تملكتها الأقليات. وفي بوزنسكا غراديسكا، أعلنت سلطات الإسكان صراحة أنها لن تنظر في حالات البوشناق إلى أن تحل حالات إسكان جميع اللاجئين والمشردين الصرب. ورغم أن بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك تملك سلطة إصدار تقارير عدم الامتثال ضد أفراد الشرطة، بما يمكن أن يؤدي إلى نزع ترخيصهم وإجلائهم، تبين أنه من العسير إصدار تقارير عدم الامتثال بحق موظفي السلطات المدنية مثل مفوضي الإسكان.

١٩ - ومن التطورات الإيجابية في هذا المجال فتح مكتب للجنة المطالبات العقارية في بانيالوكا في آذار/مارس ١٩٩٨، المكلفة بموجب اتفاق دايتون بالتصديق على ملكية العقار. وتعتبر قرارات لجنة المطالبات العقارية نهائية وملزمة، وتلتزم السلطات بموجب اتفاق دايتون بتنفيذ هذه القرارات. ورغم ذلك، لا توجد بعد أية آلية للتنفيذ ولم يتخذ مشروع قانون التنفيذ شكله النهائي لعرضه على السلطات.

## دال - أشكال أخرى للتمييز

٢٠ - جرى على نطاق واسع الإبلاغ عن أنماط من التمييز في مجال حيازة وثائق الهوية. فبالنسبة للطلبات التي تقدمها الأقليات في جمهورية صربسكا، على سبيل المثال، تطلب السلطات عادة وثائق إضافية (كشهادة تفيد بأن مقدم الطلب لم يغادرإقليم جمهورية صربسكا مطلقاً خلال الحرب، أو تفيد الوفاء بالالتزامات العسكرية). وفي حالات أخرى، تفرض رسوم غير قانونية. ورغم أن الحالات الخاصة للتمييز كثيرة ما تحل بعد تدخل الوكالات الدولية، لا يزال الإبلاغ عن المشاكل جاريا في جميع أنحاء المنطقة. ويسود التمييز أيضاً في مجال العمل ومجال تقديم الخدمات الطبية والخدمات الاجتماعية الأخرى.

٢١ - وفي جمهورية صربسكا، يلتقي سكان الأقليات صعوبات خطيرة في ممارسة حرية التدين. فقد سعت الحالية البوشناقية مراراً وتكراراً إلى الحصول على إذن بإعادة بناء مسجد فرهاديا في بانيا لوكا (حيث دمرت جميع المساجد في جمهورية صربسكا خلال الحرب) لكن السلطات لم تبدِّعاً تعاوناً حتى الآن. وبعد وفاة مفتى بانيا لوكا في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٨، رفضت سلطات بانيا لوكا طلب الجالية البوشناقية دفن المفتى في موقع المسجد المدمر. وقام حشد هائج يتكون من حوالي ٣٠٠ شخص، يقودهم أعضاء "الحزب الصربي لكريينا وبوسافينا"، بإلقاء الحجارة على مباني الجالية الإسلامية وهددوا أعضاءها. كذلك، ذهب الكرواتيون الكاثوليك ضحية لبعض الحالات المماثلة. ففي ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٨ منع البوسنيون الصرب في در فييتا الكاردينال فينكو بوليتش من إجراء قداس للاحتفال بيوم القديس جورج في كنيسة كاثوليكية مدمرة.

## هاء - إصلاح الشرطة

٢٢ - لا تزال فكرة تشكيل شرطة متعددة الأعراق، وهي إحدى المهام الرئيسية لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، محل مقاومة من الكيابين. وقد يشكل تكوين قوات شرطة تكون بحق متعددة الأعراق ضمانة حيوية لعودة الأقليات، إذ سيحدث ذلك أثراً إيجابياً شاملاً على الأمان. ورغم الجهود التي تبذلها بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك من أجل إعادة تشكيل شرطة جمهورية صربسكا وشرطة الاتحاد، لم يحرز إلا تقدماً قليلاً في هذا الاتجاه. ولا يزال عدد أفراد الشرطة من النساء بعيداً كل البعد عن أية مقاييس مقبولة (من بين ٤٩١ من أفراد الشرطة العاملين في الاتحاد، لا يوجد سوى ١٥٤ امرأة فقط). وكثيراً ما تدعي السلطات بأن قرب حلول موعد الانتخابات في أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ يجعل من الصعب سياسياً ممارسة الضغط من أجل تنفيذ توصيات الأمم المتحدة.

## واو - لجنة حقوق الإنسان

٢٣ - أنشأ اتفاق دايتون نظاماً مركباً ومعقداً لحماية حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك. وتتألف لجنة حقوق الإنسان للبوسنة والهرسك، المنشأة بموجب الملحق ٦ في الاتفاق، من دائرة حقوق الإنسان وديوان

٣١ - مظالم حقوق الإنسان. وقد شهد عدد الحالات المقدمة إليهما زيادة ملحوظة في السنة الماضية. ففي تموز/يوليه ١٩٩٨ سجلت الدائرة، التي تعتبر هيئة قضائية، ٨٢٨ حالة، وأصدرت ٢٥ إجراء مؤقتاً، ونشرت تقريراً واحداً عن تسوية ودية، وأصدرت ١٧ قراراً نهائياً وملزماً تتعلق بالواقع لعدد ٣٣ حالة. وطلبت القرارات إلى الأطراف المستجيبة اتخاذ إجراءات محددة في حالات تتعلق بقضايا حقوق الإنسان تتصل مثلاً بعقوبة الإعدام وحق الملكية، ومعايير التوقيت والاحتجاز، وتنفيذ القرارات القضائية.

٢٤ - وديوان مظالم حقوق الإنسان مؤسسة للوساطة ولها سلطة إجراء تحقيقات وإصدار توصيات. وفي تموز/يوليه ١٩٩٨، سجل ديوان المظالم ٤٨٠ حالة، ونشر ٣٥ تقريراً نهائياً تتناول ١٥٤ حالة فردية وأصدر ٣٣ تقريراً خاصاً عن قضايا حقوق الإنسان ذات طبيعة أعم، وأحال ٧٣ حالة إلى الدائرة.

٢٥ - ويلزم اتفاق دايتون الأطراف بالتعاون التام مع المؤسسات المذكورة في المرفق ٦ والامتثال إلى قراراتها وتوصياتها. وفي حال عدم الامتثال، يجوز لمكتب الممثل السامي استخدام نفوذه للضغط على السلطات لكفالة هذا الامتثال. إلا أنه لا توجد آليات إنفاذ واضحة. ورغم قلة النتائج الناجحة المتحققة، فإن الافتقار الجسيم إلى التعاون من جانب السلطات يعطل باستمرار تنفيذ معظم القرارات والتوصيات. وقد بذلت جمهورية صربسكا قصارى جهدها للتعاون، ونفذت ثلاثة من سبعة عشر قراراً نهائياً للدائرة واستجابت إلى نصف الطلبات تقريرياً الواردة من ديوان المظالم للحصول على معلومات عن حالات كانت فيها جمهورية صربسكا هي الطرف المستجيب. ورغم أن جمهورية صربسكا لا تزال بحاجة إلى تحسين سجلها، فإن التعاون من جانب سلطات الدولة والاتحاد يعتبر في وضع أسوأ، حيث يتغاضل العديد من هذه السلطات طلبات الحصول على المعلومات، بل ويسعى إلى إعاقة تنفيذ القرارات.

#### زاي - ديوان أمناء المظالم في الاتحاد

٢٦ - يتتألف ديوان أمناء المظالم في الاتحاد، المنشأ بموجب اتفاقيات واشنطن لعام ١٩٩٤، من ثلاثة أمناء مظالم (بوشناقى وبوسنی كراتي، وبوسنی صربى)، ومن صلاحيات الديوان إجراء تحقيقات في انتهاكات حقوق الإنسان فيإقليم الاتحاد. وللديوان تسعة مكاتب فرعية تابعة في أنحاء إقليم الاتحاد. وفي نيسان/أبريل ١٩٩٨، كان أمناء المظالم ٧٣٠٠ حالة معلقة قدمت ٢٥٠ حالة منها خلال الأشهر الأربع الأولى من عام ١٩٩٨ وحدها. وبما أن زهاء ٤٥٠٠ شخص اتصلوا بأمناء المظالم منذ إنشاء الديوان فمن الواضح أن هذا الديوان أصبح معروفاً جيداً. إلا أن نسبة الامتثال لا تزال منخفضة، ولا تنفذ السلطات التوصيات إلا بنسبة تقارب من ٣٠ في المائة من الحالات. ويرغب المقرر الخاص الذي التقى أمناء المظالم خلال زيارته الأولى، فيمواصلة التعاون الذي بدأه أسلافه كما أنه يدعم من جانبه بقوة عمل أمناء المظالم.

## حاء - الهيئة القضائية

### ١ - التعاون القضائي بين الكيابين

٢٧ - في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٨، وقع وزير العدل في اتحاد البوسنة والهرسك وجمهورية صربسكا مذكرة تفاهم لتنظيم المساعدة القانونية بين مؤسسات اتحاد البوسنة والهرسك وجمهورية صربسكا. ويطرد الاتفاق الذي طال انتظاره إلى بعض المشاكل شديدة الإلحاح المتعلقة بعمل الهيئات القضائية في الكيابين. مثل خدمات الاستدعاء للممثل أمام المحكمة عبر الخطوط الحدودية بين الكيابين، وحصانة الشهود الذين يدلون بشهادتهم في محاكم الكيان الآخر، والسمام لأعضاء نقابة المحامين في كل كيان بالمارسة أمام المحاكم في جميع أنحاء البوسنة والهرسك بدون قيود. ومن الأهداف الرئيسية للجنة التعاون القانوني بين الكيابين التي عقدت دورتها الافتتاحية في ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٨، التعرف على مزيد من المجالات التي تتطلب تعاوناً قانونياً عبر الخطوط بين الكيابين ووضع التوصيات الملائمة.

### ٢ - إعادة تشكيل الهيئة القضائية

٢٨ - في ٣١ تموز/ يوليه ١٩٩٨، فرض المفوض السامي قانوناً للمحاكم على مقاطعة الهرسك - نيرتيفا. وجاءت ممارسة هذه السلطة رد فعل على فشل سلطات المقاطعة في الاتصال على قانون يحل محل النظم القانونية السابقة لما يدعى "الجمهورية الكرواتية للبوسنة والهرسك" وجمهورية البوسنة والهرسك. وكانت مقاطعة الهرسك نيرتيفا هي المقاطعة الوحيدة التي لم تعد تشكل هيئتتها القضائية تمشياً مع النظام الجديد للاتحاد. ووفقاً للقانون الجديد، تكون هناك محكمة عامة واحدة لمقاطعة في موستار تمثل التركيبة العرقية للقضاة في المقاطعة حسب نتائج تعداد السكان لعام ١٩٩١.

٢٩ - وفي إثر الجدال الذي ثار في بداية نيسان/أبريل ١٩٩٨ بشأن عملية تعيين القضاة في مقاطعة البوسنة الوسطى، حث الممثلون الدوليون على إعادة انتخاب القضاة في المقاطعة. وقد شاب عملية انتخاب القضاة وتسميتهم عدم وضوح في المعايير المستخدمة للتعيينات. وبعد اتفاق توصلت إليه السلطات ذات الصلة في المقاطعة، أصبحت البوسنة الوسطى أول مقاطعة تنشأ فيها لجنة تعيينات قضائية لاستعراض جميع الطلبات وكفالة العدل والحياد في عملية الانتخاب.

## طاء - التعليم

٣٠ - يؤكد المقرر الخاص أهمية العلاقة المتبادلة بين الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية الثقافية في البوسنة والهرسك. فالتعليم غير التمييزي مثلاً ينطوي على أهمية بالغة في تعزيز العودة المستدامة للإجئين المشردين وضمان التسامح والمصالحة بشكل عام. ويقاد التعليم في البوسنة

والهرسك الآن يسير بشكل مطلق على مسارات عرقية، وفاته أن يكون أداة للمصالحة بل أصحي بمثابة إشارة للأجيال الشابة لاستمرار التعصب والكراء.

٣١ - وفي أواخر عام ١٩٩٧ أنشأت في الاتحاد لجنة لوضع منهاج دراسي موحد، إلا أنه لم يتم بعد وضع منهاج يرضي جميع الفئات الوطنية. وفي جمهورية صربسكا، يسري قانون للتعليم يقوم على تدريس منهاج دراسي واحد، أما مسألة معالجة قضايا الأقليات فلم تحل حتى الآن غير أن السلطات أعربت عن رغبتها في تحسين النظام وتطويره.

#### باء - المفقودون

٣٢ - تتسم مشكلة المفقودين في البوسنة والهرسك بجسامتها: فقد تلقت لجنة الصليب الأحمر الدولية طلبات من أسر تتعلق بما إجماليه ١٩ ٧٨٦ مفقودا. غير ان الافتقار حاليا إلى المعلومات بشأن مصير الآلاف الذين اختفوا خلال النزاع لا يزال يسبب آلاما كبيرة لأقاربهم، كما أن حاجتهم لمعرفة مصير أحبابهم تقتضي استجابة كافية من السلطات ومن المجتمع الدولي.

٣٣ - والمسلم به بشكل عام أن الأغلبية الساحقة من المفقودين قد توفوا. وثبت أنه لا يوجد أساس لصحة جميع حالات مزاعم الاحتياز السرية تقريبا التي قامت اللجنة الدولية للصليب الأحمر وفريق عمل الشرطة الدولية للأمم المتحدة بالتدقيق المستمر فيها. ومن هنا، فإن عملية إخراج الجثث من القبور وتحديد هوية أصحابها ستكون هي الطريقة الوحيدة لتسوية حالات المفقودين. ويجري حاليا إخراج الجثث من القبور بالتنسيق مع مكتب حقوق الإنسان وبنفيذ من جانب اللجان المحلية (البوشناقية والصربية والكرداتية) بعد سنتين من الصعوبات السياسية ودون مواجهة مشاكل رئيسية بما فيها عبر الخطوط بين الكيانين. وفي ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٨، بلغ إجمالي الجثث التي تم إخراجها ٦٣٣ جثة جرى التعرف على معظمها.

#### كاف - الاستنتاجات والتوصيات

٣٤ - يجد المقرر الخاص نفسه مضطرا إلى التوصل إلى استنتاج مؤداه أن ممثلي الأحزاب السياسية المهيمنة بين الفئات العرقية الثلاث في البوسنة والهرسك مهتمة بتقوية الإحساس بالهوية الجماعية بين أولئك الذين يشارطونهم خلفيتهم العرقية أكثر من اهتمامهم بإقامة نظام لمجتمع مدني حقيقي. ومثل هذه السياسات يقوض جميع الجهود الرامية إلى بناء إطار لحماية الحقوق الفردية والحربيات.

٣٥ - ولا تزال العوائق الموضوعة أمام عملية العودة قائمة بطرق عديدة. وتزعيم السلطات عادة أنه من المتعذر عودة الأقليات إلى المناطق التي تقع في نطاق اختصاصها لعدم وجود معاملة بالمثل في المناطق الأخرى. وتزعيم السلطات أيضا بأن العودة لا يمكن أن تتم إلى أن تصبح "الأحوال" ملائمة، رغم أنها نادرا ما توضح ما هي هذه الأحوال. إلا أنه لا يمكن قبول أن يكون مبدأ المعاملة بالمثل أو فكرة "الأحوال" التي

يشوبها الغموض أساساً لإنكار حقوق الإنسان المعترف بها، كما أن السلطات تتحمل مسؤولية إنشاء وتحسين ظروف العودة، وهو ما التزمت به وفقاً لاتفاق دايتون. ولأن تحسين الأمان يسهم في تحقيق العودة، فإن عمل القوة المتعددة الجنسيات لثبت الاستقرار على المدى القصير، وقوة الشرطة الدولية على المدى البعيد (إنشاء قوات شرطة متعددة الأعراق) سيكون أمراً غاية في الأهمية.

٣٦ - ولم تصل مؤسسات تنفيذ القانون بعد إلى مستوى مقبول من الأداء المهني. وثمة حاجة إلى بذل المزيد من الجهد لتغيير هذا الوضع، وفي هذا السياق، ينبغي دراسة مؤهلات مراقبى قوة الشرطة الدولية بدقة أكبر لضمان أفضل توظيف ممكن لولاية القوة. ويجب أن تحظى القضايا المتعلقة بالجنسين في جميع أنشطة قوة الشرطة الدولية، ولا سيما في إعادة تشكيل وتدريب الشرطة الوطنية بمزيد من الاهتمام. وقد ثبت أن تدريب مراقبى الشرطة على مسائل حقوق الإنسان الذي تقوم به مفوضية حقوق الإنسان بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك كان مفيداً، وينبغي توسيعه ليشمل جميع العاملين في بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك وقوة الشرطة الدولية.

٣٧ - وأحد الشروط الأساسية لتحسين حالة حقوق الإنسان، وعودة اللاجئين والمشردين إلى منازلهم قبل الحرب وتحقيق المصالحة هو القبض على مجرمي الحرب ومقاضاتهم ومعاقبتهم.

٣٨ - وثمة حاجة لأن تبني جميع السلطات قدرها أكبر من الاحترام لولاية مؤسسات حقوق الإنسان والدور الذي تقوم به في إرساء حكم القانون في البوسنة والهرسك. وينبغي تنفيذ قرارات ووصيات هذه المؤسسات تنفيذاً تاماً من قبل هذه السلطات. وثمة حاجة ماسة في الوقت نفسه لإجراء عملية إصلاح شاملة في الجهاز القضائي والقانوني.

٣٩ - إن العمل الممتاز الذي يقوم به ديوان أمناء المظالم في الاتحاد يستحق الدعم التام من السلطات المحلية والمجتمع الدولي. ولا تزال هناك حاجة ماسة لأن تقوم سلطات جمهورية صربسكا باعتماد قانون لإنشاء أمين ديوان المظالم في جمهورية صربسكا.

٤٠ - وفيما يتعلق بمسألة التعليم، لابد من الاستعاضة عن المنهاج الدراسي الواحد الذي يضم فحسب مجموعة واحدة من الآراء، بمنهاج دراسي يقدم آراء مختلفة بغرس سبل التفكير الديمقراطي وعادات التسامح في أذهان الأطفال.

٤١ - ورغم حدوث شيء من التحسن في تهيئة الأحوال الالزمة لإجراء انتخابات حرة وديمقراطية، تبقى هناك مشاكل هامة بدون حل، فحرية الحركة التامة لم تكفل بعد رغم التطورات الإيجابية الحاصلة، ومنها العمل بلوحات موحدة لأرقام السيارات في البلد بأكمله. ولا تزال وسائل الإعلام الأساسية في قبضة أحزاب القوميين، وهو ما يترك انعكاسات سلبية على العملية السياسية. ولا بد من السعي على جميع صعد المجتمع

إلى تعزيز القيم الديمقراطية والثقافة الأمينة على حقوق الإنسان. ولهذا السبب يكتسي دعم المجتمع الدولي للمنظمات غير الحكومية المحلية بأهميته الفائقة.

٤٢ - ومن الأهمية بمكان الاعتماد على الأطر الحالية القائمة داخل منظومة الأمم المتحدة لحشد الجهد المتضاد من أجل التصدي للقضايا المتعلقة بالجنسين. و تستأهل بعض الاتجاهات أن تولي اهتماما وأن يستجاب لها بشكل مناسب ومنها، مسائل الدعاية المنظمة والاتجار بالنساء والعنف العائلي.

٤٣ - ولا بد أن تحظى أسر المفقودين بقدر أكبر من الدعم، وأن يجري التطرق لاحتياجاتها الاجتماعية والاقتصادية والنفسية.

٤٤ - ويتquin أن يسبق عودة اللاجئين من الخارج تهيء الظروف المناسبة الكفيلة بعودتهم الآمنة إلى مواطنهم الأصلي.

#### رابعا - جمهورية كرواتيا

##### **ألف - ملاحظات عامة**

٤٥ - اضطلع المقرر الخاص ببعثته الأولى إلى كرواتيا في الفترة من ٩ إلى ١٥ تموز يوليه ١٩٩٨. وبدأ مهمته في منطقة الدانوب، حيث التقى بممثلي دوليين ومحليين، وانتقل إلى غرب سلوفانيا، حيث تحدث مع أشخاص كانوا قد عادوا مؤخرا من منطقة الدانوب إلى قرى دراغوفيتش وكوزوني. وفي زغرب، عقد المقرر الخاص اجتماعات مع وزراء ومسؤولين حكوميين وزعماء لحزاب المعارضة؛ وموظفي الأمم المتحدة؛ ورئيس بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛ وأعضاء السلك الدبلوماسي؛ ومطران زغرب؛ وأمين المظالم الكرواتي، وممثلي المنظمات غير الحكومية؛ وعدد آخر من الشخصيات القيادية. وأستكملت المعلومات التي جرى الحصول عليها خلال هذه الزيارة مع مكاتب زغرب وفوكوفار التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٤٦ - وكان لانضمام كرواتيا إلى عضوية المجلس الأوروبي، والهدف المنشور بالانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، تأثير إيجابي على الحكومة الكرواتية وموافقت العديد من قادة الرأي في البلد. غير أن الفهم الحقيقي لطبيعة المجتمع الديمقراطي يبدو غاية في التدني. وبسبب الافتقار إلى التقاليد الديمقراطية، واستمرار تراث الشيوعية، والنزاع الأخير، والعداء القائم تجاه الصرب (سواء المتآصل أو الناجم عن النزاع ستكون عملية تحسين احترام حقوق الإنسان عملية طويلة الأجل. غير أن ما تحقق حتى الآن يعود بشكل كبير إلى الدعم الذي تلقاه القوى الديمقراطية في كرواتيا من المجتمع الدولي ومؤسساته. ويطمح الكثيرون في كرواتيا في أن يتحول بلد هم إلى بلد ديمقراطي بحق وأن يصبح جزءا من التيار الرئيسي في أوروبا.

ومن هذا المنطلق، لن يمكن إحراز تقدم في هذا الاتجاه ما لم يبق في كرواتيا على وجود للمؤسسات الدولية للرصد والمساعدة التقنية والاقتصادية والعلمية، في المستقبل المنظور.

#### باء - الحق في العودة

٤٧ - شكلت مسألة العودة، بما في ذلك الأحوال التي يعود الناس إليها، الموضوع الرئيسي لمناقشات المقرر الخاص مع وزراء ومسؤولي الحكومة الكرواتية. وقد سلم برنامج الحكومة لعودة وإقامة المشردين واللاجئين والأشخاص المعاد توطينهم الذي اعتمدته البرلمان كقرار في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨، بالحق غير القابل للتصرف في العودة بالنسبة لجميع المواطنين الكرواتيين وجميع فئات الأشخاص الذين يمكن اعتبارهم لاجئين وفقاً لتعريف اتفاقية ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين، التي وقعتها جمهورية كرواتيا، ووثائق الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة.

٤٨ - غير أن النجاح التام للبرنامج حسبما أشار المقرر الخاص في اجتماعاته، يعتمد على قدرة الراغبين في العودة على التغلب على العوائق البيروقراطية والعوائق الأخرى. وذكر المقرر الخاص تحديداً، الصعوبات التي يواجهها صرب كرواتيا عند تقديم الوثائق في السفارة الكرواتية ببلغراد. ودعا إلى تبسيط هذه الإجراءات. وأفادت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في تموز/ يوليه ١٩٩٨ أن المكتب الكرواتي للمشردين واللاجئين ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واللجنة الصربية للاجئين تتعاون في تجهيز طلبات العودة المقيدة من الأشخاص المقيمين في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، لتجنب الطوابير الطويلة عند السفار.

٤٩ - وفي ٣٠ تموز/ يوليه ١٩٩٨ انجذت أول عملية إعادة بموجب البرنامج الجديد، برعاية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمكتب الكرواتي للمشردين واللاجئين، عندما عاد إلى كرواتيا ٢٦ من صرب كرواتيا قادمين من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وقال رئيس المكتب الكرواتي للمشردين واللاجئين إن ٦١٥ من صرب كرواتيا عادوا في وقت سابق من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، وبالبوسنة والهرسك ومنطقة الدانوب، بينهم ١٢٥ أصلهم من منطقة الدانوب. وما زال زهاء ٩٨٠٠ من صرب كرواتيا يعيشون في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، وقد تقدمو بطلبات للعودة إلى كرواتيا في آب/أغسطس ١٩٩٨، وجرت الموافقة على عودة ٧٧٦ منهم من قبل المكتب الكرواتي للمشردين واللاجئين، حيث عاد ٢٤٢ منهم "تلقاءً"، أي عن غير طريق الآليات الرسمية. وقدر المكتب الكرواتي للمشردين واللاجئين عودة ١٧٠٠٠ مشرد إلى منطقة الدانوب من أصقاع أخرى من كرواتيا، إلا أن بعض الوكالات الدولية تعتبر أن هذا التقدير بعيد عن الرقم الحقيقي.

٥٠ - وأشار المقرر الخاص لدى حديثه مع وزراء الحكومة الكرواتية عن شروط العودة، إلى روايات سمعها من صرب غرب سلافونيا الذين عادوا مؤخراً من منطقة الدانوب. ومن بين المشاكل التي تعرضوا لها مشكلة الألغام التي لم يتم إزالتها، والافتقار إلى البنية الأساسية، وخاصة المياه والكهرباء، إلا أن البطالة كانت الشاغل الرئيسي للمهيمين. ولهذا السبب، فإن أغلبية العائدين كانوا من كبار السن، في حين لم يرغب

الشباب في العودة إلى المناطق دون توقعات بالنسبة لكسب المعيشة. وقالت ممرضة صربية شابة عادت إلى كوزووني للمقرر الخاص أنها لم تتمكن من الحصول على وظيفة في المستشفى المحلي لأنها صربية، رغم وجود وظائف شاغرة. وذكر أيضاً أن قلة العمل عائق رئيسي أمام عودة المشردين في أصقاع أخرى من كرواتيا، إلى منطقة الدانوب.

٥١ - وثمة مشكلة ينبغي حلها قبل عودة صرب كرواتيا تمثل في قيام الحكومة في العديد من الحالات بتخصيص بيوتهم لللاجئين البوسنيين الكروات انتلاقاً من التزامها بإيجاد مأوى لهم. ويحمل العديد من البوسنيين الكروات الآن جنسية كرواتيا، وليس لديهم النية للعودة إلى البوسنة، إلا أن بعضهم لا يزال يرغب في العودة إلى دياره إن أمكن. وقد نشأت مشكلة أخرى نتيجة ممارسة سابقة للحكومة تمثلت في تشجيع الكروات المقيمين على الانتقال إلى البيوت التي هرب منها الصربيون خلال النزاع. وقد تحدثت مفوضية حقوق الإنسان إلى بعض هؤلاء الأشخاص الذين يشعرون بالمرارة إزاء احتمالات إخلائهم من الممتلكات التي أقعنوا أنه بوسعهم البقاء فيها.

#### جيم - الحق في الحياة والأمن الشخصي

٥٢ - في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٨، قتل زوجان في قرية توبولي بمقاطعة أوسيك بارانيا. وكان الزوج صربيا والزوجة هنغارية: وكلاهما مواطن كرواتي مقيم. وحسب تقارير الشرطة، اعتقل شاب كرواتي واعترف بعملية القتل. وكان الزوجان قد تعرضوا في السابق لهجوم بقنبلة يدوية، كما تعرضوا لتهديد وإلحاد ضرر جنائي بحقهما، وكانتا قد أبلغا عن هذه الحوادث إلى الشرطة.

٥٣ - غير أن عمليات القتل العمد التي تجري بداعف عرقى أصبحت نادرة في الوقت الحاضر، لكن استمرار حيازة واستخدام الأجهزة المتفجرة، والقنابل اليدوية أو الأسلحة العسكرية الأخرى أمر شائع أيضاً، مما يسفر في الغالب عن وقوع إصابات. وربما تشكل بعض هذه الحوادث شروعاً في القتل: وربما يكون الهدف من محاولات أخرى مجرد التهديد لثنى الصرب عن العودة إلى كرواتيا، أو لإقناع الموجودين فيها بمغادرتها. وفي حزيران/يونيه ١٩٩٨، وردت تقارير عن حوادث إلقاء قنابل في أوكوتشاني، في غرب سلوفاكيا: فقد ألقى قنبلتان على باحة منزل أحد العائدين من صرب كرواتيا وتعرض الشخص نفسه للتوجه اللفظي والبدني من قبل لاجئ بوسني كرواتي قبل أسبوع من ذلك. وفي تموز/يوليه ١٩٩٨، أفادت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا أن شخصاً من صرب كرواتيا يعيش في قرية فلاهو فيتش التابعة لبلدية غلينا، تعرض للضرب المبرح على يد لاجئ بوسني كرواتي يعيش في القرية نفسها. وفي منطقة الدانوب، ترد تقارير متواترة عن التحرش بالصربي، وبأشخاص من عائلات مختلفة، وأشخاص آخرين لم يغادروا المنطقة خلال الحرب، تشمل روايات عن اعتداءات عنيفة تتراوح بين وضع قنابل وأجهزة متفجرة أخرى ومنازعات تتشعب في أماكن عامة. ورغم أن الحالة الأمنية العامة في المنطقة مستقرة، فإن الأحداث العرقية العنفية ازدادت شدة، وذلك حسب فريق دعم شرطة الأمم المتحدة. وتوجد تقارير أيضاً عن تورط ضباط الشرطة المحلية في مثل هذه الأحداث ومزاعم بعدم اتخاذ تدابير تأدبية ملائمة.

٥٤ - وما زالت حقول الألغام التي تركت بدون إشارات بعد انتهاء الأعمال الحربية الممتدة على مدى الفترة من عام ١٩٩١ إلى عام ١٩٩٥، تسبب الموت وخاصة في المناطق الريفية. ويقدر أن مليون لغم مزروع في ما يقرب من ١١ في المائة من الأراضي الكرواتية. وبحلول آب/أغسطس ١٩٩٨ قتل أكثر من ٢٠ شخصا خلال العام بسبب الألغام: فقد قتل صبي في الأسبوع الأخير من تموز/يوليه ١٩٩٨، وأصيب والده وأخوه بجروح بلغة في انفجار لغم في بارانيا. ولا تزال الألغام والأسلحة غير المتفجرة تشكل عائقا رئيسيا يحول دون عودة الأوضاع الطبيعية. وقد اجتمع المقرر الخاص في غرب سلوفينيا بأشخاص كانوا قد عادوا إلى بيوت أعيد إنشاؤها، بعد إزالة الألغام من مساحة صغيرة محاطة بها. بيد أنه لم يكن بوسعهم زراعة الأرض في الجوار الذي لم يجر تطهيره من الألغام.

#### دال - الحق في الممتلكات

٥٥ - في ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٨ ألغى البرلمان قانون وضع اليد والإدارة المؤقتة لممتلكات محددة، وقانون إيجار الشقق في المناطق المحررة و بما القانونان اللذان ظل المجتمع الدولي لفترة طويلة يعتبرهما عائقا أمام عملية العودة. وكان إلغاء القانونين خطوة أولى فقط لحل المشاكل التي تسببا فيها. ولا يزال يتعين إيجاد سكن بديل لللاجئين والمشردين الذين يعيشون في منازل وشقق مملوكة لسكان عائدين يرغبون في استعادة ممتلكاتهم. ويجد السكان الذين فقدوا حقوق استئجار الشقق صعوبة أكبر في استرداد شققهم. وذكر تقرير عن عمل لجنة الإسكان في أوسيك نشر في تموز/يوليه ١٩٩٨ أن من بين ٧٢٥ طلبا وردت حتى آذار/مارس ١٩٩٨ من أجل العودة إلى منطقة أوسيك كان زهاء ٣٥٠ طلبا منها متعلقا بالعودة إلى شقق لم يعد لowners المطلبات حقوق في استئجارها.

#### هاء - إقامة العدالة

٥٦ - لا يزال إقامة نظام قضائي كامل الاستقلال هدفا بعيدا. وربما يمضي وقت طويلا قبل أن يتحقق الفهم التام لهذا المبدأ الأساسي من قبل السياسيين والقضاة. ويلقى هذا المبدأ تشجيعا قويا من المجتمع الدولي والمنظمات المحلية للحقوق المدنية ولكن المحاكم لا تزال تتأثر في أغلب الأحيان بتوجهات السياسيين والمسؤولين الحكوميين على مستوى الدولة والمستوى المحلي.

٥٧ - في نهاية أيار/مايو ١٩٩٨ أصدر السيد ميلان فوكوفيتش رئيس المحكمة العليا، توجيهات لمحاكم البلاد لكي لا تقدم معلومات عن عملها للمنظمات الدولية. وبالرغم من دفاعه بأن هذا الإجراء قصد به حماية استقلال القضاء، فسرته المنظمات الدولية على أنه محاولة لتقليل أنشطة الرصد المشروعة. وأيد وجها النظر هذه قاض سابق في المحكمة العليا نقلت عنه صحيفة سلوبودنا والمسيا قوله إن هذه تعليمات "لم يسمع بها من قبل وتدعوا لكره الأجانب". وإنه لا يوجد لها أساس في قانون المحاكم.

٥٨ - وفي نيسان/أبريل ١٩٩٨ أيدت المحكمة الدستورية الاستئناف الذي تقدم به كرونسلاف أوليتش رافضة فصله كرئيس للمحكمة العليا لأنّه كان لا يزال مبعداً عن منصبه حتى نهاية تموز/يوليه ١٩٩٨. وكان السيد أوليتش الذي عرف باستقلاله قد فصل في عام ١٩٩٧ في قرار أثار جدلاً شديداً أصدره المجلس القضائي للدولة. ويعين البرلمان هذا المجلس الذي تناطت به مهمة استقلال القضاء، ويعتقد على نطاق واسع بأنه يخضع لنفوذ حزب الاتحاد الديمقراطي الكرواتي الحاكم.

٥٩ - ولا تزال هناك شكوك كبيرة فيما يتعلق بتطبيق قانون العفو العام لعام ١٩٩٦. ففي آذار/مارس ١٩٩٨ قدمت وزارة العدل لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وللمجلس الصربي المشترك للبلديات قائمة اشتملت على ١٣٥٧٥ مرسوماً بالعفو منحت لأشخاص في منطقة الدانوب حتى ١٨ آذار/مارس ١٩٩٨. وذكر وزير العدل أن قانون العفو العام طبق على ٧١٢ شخصاً كانت قد صدرت بحقهم أحكام بسبب جرائم مثل التمرد المسلح ارتكبت أثناء الحرب وأن التهم المتعلقة بنفس هذه الجرائم أسقطت عن ٢٨٦٢ شخصاً آخرين. وذكر الوزير أن القائمة هذه ليست نهائية، وأكد أن العفو لا ينطبق على مرتكبي جرائم الحرب. ورغم أن تحليل المعلومات الواردة في قرارات العفو لم يكتمل حتى تموز/يوليه ١٩٩٨، أظهرت ردود الفعل الأولية إزاءها أنها لا توفر المعلومات الكافية لتحقيق الهدف الظاهر منها وهو زيادة الشفافية في تطبيق قانون العفو.

٦٠ - ولا تزال محاكمات جرائم الحرب مستمرة في جميع أنحاء كرواتيا إلا أنها تتعرض لتأجيل غير معقول ولا سيما في مرحلة الاستئناف. فعلى سبيل المثال صدر بحق ميلوس هورفات في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٧ حكم بالسجن لمدة خمس سنوات بتهمة الإبادة الجماعية في ختام محاكمة اعتبرها جميع المراقبين الدوليين الحاضرين، بما فيهم مفوضية حقوق الإنسان محكمة غير نزيهة. وبعد مضي عام كامل لم تكن المحكمة العليا في كرواتيا قد بدأت مراجعة الطعن المقدم من السيد هورفات في الحكم الصادر بإرادته. وظل سجناء آخرون أدینوا بجرائم حرب ينتظرون أيضاً قرارات بشأن استئنافاتهم لما يزيد عن السنة.

٦١ - وفي آب/أغسطس ١٩٩٦ اعتقل جوران فوسورو فيتش وهو واحد من ١٩ صربيا عرفوا باسم مجموعة سودولوفيتشي، وكان قد أدین غيابياً بارتكاب جرائم الحرب. وجرت إعادة محاكمته وصدر ضده حكم بالسجن لمدة ثمان سنوات في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦. وفي أيار/مايو ١٩٩٧ قبلت المحكمة العليا طعنه في هذا الحكم وأمرت بإعادة محاكمته مرة أخرى على مستوى محكمة المقاطعة. وطلب موكله تطبيق قانون العفو عليه ووقف الإجراءات الجنائية. ولكن محكمة المقاطعة رفضت الطلب في تموز/يوليه ١٩٩٧ كما رفضته المحكمة العليا في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧. وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ بدأت المحاكمة الجديدة لجوران فوسورو فيتش ولكنها تأجلت بعد ذلك حتى حزيران/يونيه ١٩٩٨. وفي تموز/يوليه ١٩٩٨ عقدت جلستان أخرىان ثم أجلت المحاكمة حتى أيلول/سبتمبر ١٩٩٨. وذكر المراقبون الدوليون الذين يقومون برصد المحاكمة أن الدليل الذي قدم حتى الآن لإثبات تهمة ارتكاب جرائم الحرب دليلاً ضعيفاً. وفي الوقت ذاته طالب أعضاء آخرون في مجموعة سودو فيليتش بإعادة محاكمتهم ولكنهم يودون البقاء أحرازاً أثناء سير المحاكمات. وتلقوا ضمانات من المسؤولين الحكوميين بإمكانية ذلك، لكن القاضي أصر على أنه لا يمكن ..../.

طبقاً للقانون الكرواتي إعادة المحاكمات إلا إذا كان المتهمون تحت التحفظ وأمر باعتقالهم. وأدى تدخل السلطات التشريعية في الإجراءات القضائية في هذه القضية، كما في غيرها، إلى حدوث ارتباك في الجالية الصربية وصدور اتهامات من جانبها بسوء النية.

٦٢ - وفي تقرير نشرته منظمة العفو الدولية في ٤ آب/أغسطس ١٩٩٨ بعنوان "كرواتيا: الإفلات من قصاص جرائم القتل بعد عملية العاصفة" أشارت إلى انتهاكات حقوق الإنسان أثناء وبعد العملية العسكرية الكرواتية التي نفذت في عام ١٩٩٥ والمعروفة باسم "العاصفة"، والتي قامت بتوثيقها المقررة الخاصة السابقة السيدة إليزابيث رين في تقريرها إلى الجمعية العامة المؤرخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ (انظر A/50/727). ولم يحدث أن تصدق السلطات الكرواتية أبداً بشكل مناسب لهذه الانتهاكات. وأشارت المقررة الخاصة إلى تلك الانتهاكات مرة أخرى في تقريرها النهائي إلى لجنة حقوق الإنسان المؤرخ ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨؛ وقدمت أرقاماً أعطتها لها الحكومة لتوهم بها أنها اتخذت الإجراءات الجنائية فيما يتعلق بالعمليات العسكرية في القطاعين الشمالي والجنوبي سابقاً. إلا أن المسؤولين في وزارة العدل أبلغوا ممثلي منظمة العفو الدولية في أيار/مايو ١٩٩٨ أن تلك الإحصاءات لا تتعلق فقط بالأعمال الجنائية المرتكبة في عام ١٩٩٥ ولكنها تمثل قضايا جنائية معروضة حالياً على المحاكم في المناطق ذات الصلة. وأكدت وزارة العدل لمنظمة العفو الدولية أنه لا يمكن التمييز في تلك الإحصاءات بين الأعمال المرتكبة في عام ١٩٩٥ والأعمال المرتكبة في السنوات اللاحقة.

#### واو - حرية التعبير

٦٣ - بالرغم من أن الدستور الكرواتي يكفل حرية الفكر والتعبير بما في ذلك حرية وسائل الإعلام، فإن الحكومة تمارس احتكاراً فعلياً على المحطات الإذاعية وعلى شبكة توزيع وسائل الإعلام المطبوع. وتدير هيئة إذاعة وتليفزيون كرواتيا ثلاثة قنوات تليفزيونية وثلاث محطات إذاعية وطنية. ورغم أن هيئة إذاعة وتليفزيون كرواتيا تخضع من الناحية الفنية لإشراف البرلمان إلا أنها تخضع عملياً للسيطرة المباشرة للحزب الحاكم. أما محطات الإذاعة والتليفزيون الخاصة القليلة فإنها تفتقر للموارد الكافية لإنتاج برامجها الإخبارية وتقوم بإعادة بث برامج هيئة إذاعة وتليفزيون كرواتيا. وطبقاً لما ذكرته منظمة غير حكومية فإن أغلبية السكان في منطقة البلقان تعتمد على شبكات التليفزيون الوطنية "وبالتالي فإن من يملك التليفزيون يملك السلطة أيضاً".

٦٤ - وي تعرض بعض الصحف المستقلة لعدد هائل من الدعاوى المدنية والجنائية من أفراد الحكومة والمقربين منهم. واستهدفت هذه الدعاوى بقوة وبصفة خاصة ثلاث صحف مستقلة أسبوعية هي "جلوبس" و "فيرال تربيون" و "ناسيونال". وقد رفعت على صحيفة "جلوبس" على سبيل المثال زهاء مائة قضية مدنية وما بين ١٥ و ٢٠ قضية جنائية لم يفصل فيها بعد؛ ورفعت على جريدة "ناسيونال" ٥٠ قضية مدنية عدد يتراوح بين ١٠ و ١٥ قضية جنائية. أما جريدة "فيرال تربيون" فرفعت ضدها ٦٠ قضية قذف تصل قيمتها إلى ثلاثة ملايين دولار تقريباً. ورفعت قضايا أيضاً على جريدة "نوفي ليست" في ريجيكة ..../.

و "فيسيرني ليست". وتشمل أحكام القانون المحاكمة الجنائية للصحفيين أو غيرهم الذين يسيئون إلى الرئيس أو رئيس الوزراء أو رئيس المحكمة العليا، من بين آخرين. وطبقاً للقانون الجنائي الجديد فإن الصحفيين الذين لا يمكن إدانتهم بسبب جرائم التشهير بعد التأكيد من صحة تقاريرهم يمكن إصدار أحكام ضدّهم بالرغم من ذلك لتسبيبهم في إلحاقي "الأذى المعنوي" بأشخاص الذين قاموا بانتقادهم. ويلجأ الرئيس توجيهاته وأفراد الحزب الحاكم إلى هذه المادة من حين إلى آخر. ويبدو أن التقاضي بين الموجودين في السلطة والصحف المحلية يشكل أحد التهديدات الرئيسية لحرية التعبير في كرواتيا. ويقال إن كثيراً من الصحفيين يمارس حالياً الرقابة الذاتية فيما يكتبو من مقالات خوفاً من ارتكاب جريمة أو التسبب في رفع قضايا على صحفهم.

#### زاي - حرية التجمع

٦٥ - في آذار / مارس ١٩٩٨ فرض حظر على التجمعات العامة في منطقة الدانوب لغاية ١ آب / أغسطس ١٩٩٨. وبالرغم من أن الحظر كان رداً على أنشطة حزب الحقوق الكرواتي، يثور الآن تساؤل عما إذا كان فرض مثل هذه القيود على الحق في التجمعات السلمية والاحتجاجات العامة يتماشى مع المادة ٢١ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، الذي تعتبر كرواتيا طرفاً فيه، حتى لو كان القصد منها تقليل الأنشطة العنصرية.

٦٦ - وفي نيسان / أبريل ١٩٩٨ ناقش البرلمان قانوناً بشأن الحق في التجمعات السلمية والاحتجاجات العامة. وكانت المسودة الأولى للقانون تحظر التجمعات في الحدائق الوطنية وبالقرب من المستشفيات ورياض الأطفال والمدارس الابتدائية وبعض المعالم الثقافية وعلى طرق المركبات والطرق العامة. ومنحت هذه المسودة سلطات المدن التي يزيد عدد سكانها عن ٤٠٠٠ نسمة حق تحديد الأماكن التي تحظر فيها التجمعات والاحتجاجات. وطبقاً لمقتضى القانون فإنه إذا أُجيز دون تغيير سيفضي إلى حظر فعلي على التجمعات. ففي جميع المدن تضم الميادين معالم ثقافية تقريباً ولذلك لن يسمح بالتجمعات في هذه المواقع التقليدية. ومن المتوقع عرض القانون على البرلمان مرة أخرى في أيلول / سبتمبر ١٩٩٨.

#### حاء - المفقودون

٦٧ - طبقاً لبيان أدلّ به في تموز / يوليه ١٩٩٨ نائب رئيس الوزراء السيد ايفيتشا كوستوفيتش جرى منذ عام ١٩٩٥ استخراج رفات ٢٧٥ من ضحايا الحرب وحددت هويات ٢٠٧١ منهم. وفي الفترة من نيسان / أبريل إلى ٣ تموز / يوليه ١٩٩٨ جرى استخراج ٩٣٨ جثة من مقبرة فوكوفار الجديدة وتم تحديد هويات ٥٨٨ جثة حيث ثبت أن ١٣٨ منها كان مدرجاً في قائمة المفقودين. وذكرت لجنة الدولة المعنية بالمحتجزين والمفقودين التي أصدرت هذه الأرقام في تموز / يوليه ١٩٩٨ أن ٨٦٦ ١ شخصاً لا يزالون مفقودين. وطبقاً لتقرير أصدرته بعثة الرصد التابعة للجامعة الأوروبية في ١٧ تموز / يوليه ١٩٩٨ أفاد ممثل رابطة أسر المخطوفين والمفقودين من أصل صربي أنهم أبلغوا لجنة الدولة في رسالة وجهوها إليها بأن ..

٥٤١ - صربيا لا يزالون مفقودين في كرواتيا، وقدموا لها الأسماء والأماكن. وقدمت لجنة الصليب الأحمر الدولية رقماً يضم ٧٠٠ صربي لا يزالون مفقودين نتيجة لعملية كرواتيا العسكرية "الومضة" و"العاشرة" في عام ١٩٩٥. وصدرت اتهامات من الجالية الصربية تتعلق بوجود تحيز عرقي في عملية البحث عن الأشخاص المفقودين في منطقة الدانوب.

٦٨ - وفي اجتماع عقدته في زغرب في تموز/يوليه ١٩٩٨ اللجنة الكرواتية ولجنة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية المعنيتان بالمفقودين ذكر أن رئيس لجنة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية أكد أن عدداً محدوداً من الأشخاص مجهولي الهوية دفن في يوغوسلافيا. وأبلغ رئيس اللجنة الكرواتية الكولونييل إيفان جروفيتش المقرر الخاص أثناء اجتماعهما أن ٣٠٠ شخص من المفقودين في منطقة الدانوب دفنتوا في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية باعتبارهم مجهولي الهوية بالرغم من معرفة هوياتهم في بلغراد. وتفييد التقارير بأن اللجنةتين متفقتين على استخراج هذه الحثث لأغراض تحديد الهوية.

#### طاء - الدين والمصالحة

٦٩ - استمرت أعمال التحريض ضد المباني والأهداف الدينية. ففي نيسان/أبريل ١٩٩٨ قام مجهولون باستخراج جمجمة من أحد القبور الموجودة تحت كنيسة كاثوليكية مدمرة في فوكوفار ووضعوها على حطام المذبح وكتبوا عليها "الموت لفراينو تودجمان، فوكوفار مدينة صربية وهذه هي نهاية جميع اليوستاشا" وغطت وسائل الإعلام الحادثة تغطية واسعة ودفعت نائب وزير الداخلية إلى إصدار بيان أشار فيه إلى "وقوع تدنيس لهداف مقدس". وفي تموز/يوليه ١٩٩٨، وفي منطقة الدانوب أيضاً أدى انفجار إلى تدمير صليب أرثوذكسي خشبي كبير أثناء الاحتفال بفوز فريق كرة القدم الكرواتي في مدينة بلی ماناستير.

٧٠ - ويمكن للكنيسة الكاثوليكية في كرواتيا أن تقوم بدور إيجابي في عملية المصالحة. فالأسقف جوزيف بوزانيتش رئيس أساقفة زغرب المعين مؤخراً من أكثر المؤيدين للمصالحة ويرى أنه ينبغي عدم نسيان الماضي القريب بل مواجهته لصالح عملية المغافاة. وهو يرى أيضاً أن تهيئة الإمكانيات الاقتصادية يمكن أن يساعد في التغلب على مشاعر الكراهية السائدة حالياً بحيث يركز السكان على المستقبل بدلاً من الماضي. وتتضح أبعاد الحالة الراهنة من محاولة رئيس الأساقفة، بناءً على طلب من أسقف بانيا لوكا، بإقناع بعض اللاجئين من البوسنيين الكروات بالعودة إلى وطنهم. وقد ذكر هؤلاء أنهم يودون العودة إلى وطنهم لكنهم طرحو التساؤل الذي يعبر عن الاتجاه السائد في معظم الأماكن في يوغوسلافيا السابقة وهو "هل تستطعون أن تضمنوا لنا عدم تكرار جميع الفظائع على مدى عشرين عاماً؟" وليس في مقدور أحد أن يضمن ذلك، بيد أن المجتمع الدولي تقبل مسؤوليته وينبغي له ألا يتخلّ عنها حتى يصبح التقدم المحرز في تحقيق الديمقراطية وإقامة المجتمع المدني إنجازاً لا رجعة فيه.

#### باء - استنتاجات وتوصيات

٧١ - إن توفير ضمان لعملية بناء الديمقراطية والمجتمع المدني يستوجب استمرار وجود المؤسسات الدولية لتقديم المساعدة لتعزيز القوى الديمقراطية في أو سطح الحكومة وبين الجمهور. وهذه القوى موجودة بالفعل لكنها لا تزال غاية في الضعف ومعرضة للخطر الدائم حيث أن الميول القومية والشمولية المفرطة لا تزال مفعمة القوة. ولا بد من تحقيق التعاون والتنسيق بشكل وثيق بين المؤسسات الدولية الموجودة في كرواتيا.

٧٢ - وينبغي أن يركز المجتمع الدولي جهوده على تعزيز النظام القانوني، ولا سيما من أجل ضمان استقلال القضاء؛ وعلى تدريب الشرطة من أجل ضمان وجود قوة شرطة مهنية؛ وربما كان أهم من ذلك، وحتى يتحقق الفهم التدريجي للمجتمع المدني والتعددي التركيز على دعم إنشاء وسائل الإعلام الحرة.

٧٣ - وهناك حاجة لتقديم المساعدة الدولية لإنعاش الاقتصاد، وضمان فعاليتها عن طريق تنسيقها. وينبغي أن تركز هذه المساعدة على الهياكل الأساسية والشروط الأخرى لحفظ المبادرات الخاصة (على سبيل المثال، إزالة الألغام) وتمثل هذه الأهداف أيضاً المهمة الأساسية للحكومة. ومن جهة أخرى، لا بد من التركيز على إفهام سكان هذا المجتمع اللاحق للمرحلة الشيوعية أن النتائج النهائية تعتمد على عمل كل فرد والتزامه.

٧٤ - ويرحب المقرر الخاص ببرنامج الحكومة لعودة وإقامة المشردين واللاجئين والأشخاص المعاد توطينهم، لكنه يحثها على تبسيط الإجراءات التي ينبغي أن يتبعها صرب كرواتيا المقيمين في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وفي البوسنة والهرسك الذين يودون العودة إلى كرواتيا. وينبغي أن تكفل الحكومة أيضاً عدم تعرض السكان الذين عادوا بالفعل للتمييز في مجالات الإسكان والرعاية الاجتماعية وإمدادات الخدمات الأساسية أو العمالة.

٧٥ - ويشعر المقرر الخاص بالقلق خاصة إزاء هيمنة الحكومة على وسائل الإعلام الإلكترونية ومحاولاتها للحد من حرية الصحافة. ويرى أن وجود وسائل الإعلام الحرة أحد الملامح المميزة للمجتمع الديمقراطي وشرط أساسى لصيانة جميع الحريات الأخرى.

٧٦ - ويرحب المقرر الخاص بجميع الخطوات التي اتخذتها الحكومة لتحديد مصير المفقودين. ويحث على استخراج الجثث دون اعتبار لجنسية الضحايا، ويرى أن محاولات تحديد أماكن جميع المفقودين في كرواتيا ينبغي ألا تخضع للتحيز العرقي.

٧٧ - وينبغي أن تتخذ الحكومة خطوات عاجلة لتخفيض القضايا المتراكمة في المحاكم في جميع المستويات. ومن غير المقبول، لا سيما في ضوء الانتقادات التي أبدتها المراقبون الدوليون لإجراءات التقاضي في جرائم الحرب، أن تظل الاستئنافات المقدمة ضد قرارات المحاكم الدنيا تنتظر البت فيها المحكمة العليا لما يزيد عن السنة. وينبغي أن تكون إقامة العدالة شفافة؛ ولا بد أن توفر المعلومات ..../..

المتعلقة بنتائجمحاكمات المتهمين بانتهاكات حقوق الإنسان في العمليات العسكرية الكرواتية في عام ١٩٩٥، وينبغي أن تناح بحرية المعلومات المتعلقة بإجراءات التقاضي، لا سيما للمنظمات الدولية التي تسعى إلى ممارسة مهام مشروعة في مجال الرصد.

#### خامسا - جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية

##### **ألف - مقدمة**

٧٨ - قام المقرر الخاص بمهمة إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في الفترة من ٥ إلى ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٨ زار خلالها بلغراد وبريستينا. وقدم رسالة عن هذه الزيارة (E/CN.4/1998/164) إلى رئيس لجنة حقوق الإنسان الذي كان قد ركز في بيانه الصادر في ٢٤ آذار / مارس ١٩٩٨ والمتضمن تكاليف المقرر الخاص القيام بال مهمة، على إبداء القلق إزاء التطورات الحاصلة فيإقليم كوسوفو. وكان المقرر الخاص يستعد في آب/أغسطس ١٩٩٨ للقيام بمهمة موسعة حدد لها أوائل أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ لسائر أنحاء جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وخطط خلال تلك البعثة لأن يستكشف على نحو أكبر المسائل المثارة في هذا التقرير، بما فيها المسائل المتعلقة بالبلد بأكمله مثل إقامة العدالة وكفالة حرية التعبير وحقوق الأشخاص المنتسبين إلى جماعات الأقليات ولا سيما في فوفودينا وساندراك.

٧٩ - ويؤكد المقرر الخاص أنه نظرا لأن موعد تقديم ونشر التقرير الحالي يحلان على التوالي قبل موعد زيارته الموسعة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وبعدها بأسابيع قليلة فإنه سيتخذ مزيدا من الخطوات لتقديم تحليل ومعلومات آنية لكل من الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان. ونظرا لتسارع التطورات في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ولا سيما فيما يتعلق بالأزمة في كوسوفو فإن من المرجح أن تتجاوز الأحداث بعض عناصر هذا التقرير قبل نشر الوثيقة. وبالتالي، وحتى يمكن تقديم معلومات معاصرة ومفصلة يعتزم المقرر الخاص تقديم رسالة إلى لجنة حقوق الإنسان بعد عودته من مهمته المقررة في أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وينتهي المقرر الخاص الفرصة التي يتتيحها له هذا التقرير لتقديم ملاحظات وتوصيات موسعة يصف فيها الاهتمامات والمسائل المستمرة التي تستدعي مزيدا من الدراسة. ومن خلال عمله هذا يوجه المقرر الخاص إنذارا مبكرا بشأن المسائل التي ربما تهدد حماية حقوق الإنسان للأشخاص في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. ويشير المقرر الخاص أيضا في ملاحظاته إلى بعض التطورات المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والتي تعد بمستقبل مبشر.

٨٠ - ويستند هذا التقرير إلى معلومات مستقاة من مجموعة مختلفة من المصادر. ويراعي المواد التي قدمتها وزارة خارجية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بما في ذلك المذكرات والرسائل المتبادلة مع المقرر الخاص ومفوضية حقوق الإنسان. ويستند أيضا إلى ملاحظات مباشرة ومناقشات جرت في صربيا والجبل الأسود مع مسؤولين حكوميين ومع قادة المجتمعات المحلية واللاجئين والمشردين والمنظمات الحكومية ..../.

الدولية والمنظمات غير الحكومية والمهنيين القانونيين وممثلي وسائل الإعلام الرسمية والمستقلة. وقدمت الحكومتان اليوغوسلافية والクロاتية تصوياً مستمدًا من اتفاقهما الثنائي بشأن التطبيع. إلا أن المقرر الخاص يعرب عن أسفه لعدم استطاعته إدراج مواد حاسمة ينبغي أن تقدمها له وزارة الشؤون الداخلية الصربية لأغراض هذا التقرير، لأن الوزارة لم ترد على الاستفسارات أو تقدم المعلومات التي وعدت بها المقرر الخاص أثناء المناقشة التي أجرتها مع الوزير الجمهوري في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٨. إذ أن المعلومات المطلوبة لا تتعلق فقط بالاستخدام المتزايد لإجراءات التظلم العام لوزارة الشؤون الداخلية، وهي الإجراءات التي وصفها الوزير بنفسه للمقرر الخاص، وإنما أيضًا بالتقارير الخاصة بالتعذيب والمعاملة السيئة التي يلقاها أفراد معينون متحفظ عليهم لدى الشرطة.

#### باء - العلاقات مع الحكومة

٨١ - حظي المقرر الخاص بمفوضية حقوق الإنسان بالتعاون من جانب حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في الزيارتين اللتين قام بهما وشكلتا الأساس لهذا التقرير، وفضلاً عن ذلك اقترحت حكومة يوغوسلافيا الاتحادية أثناء زيارة المقرر الخاص لها في نيسان/أبريل ١٩٩٨ تنظيم مركز مفوضية حقوق الإنسان في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وفي ٢ تموز/يوليه ١٩٩٨ وقع ممثلو الحكومة والأمم المتحدة محضراً بالمناقشات احتفاء بالتقدم المحرز بشأن اتفاق هو الأول من نوعه في أي من بلدان إقليم يوغوسلافيا السابقة من شأنه أن يساعد في تعزيز وحماية حقوق الإنسان على نطاق البلد. وبؤكد المقرر الخاص أهمية إبرام الاتفاق في أسرع فرصة ممكنة.

#### جيم - ملاحظات وتوصيات

##### ١ - كوسوفو

٨٢ - في الأشهر الأربع التي أعقبت بعثة المقرر الخاص إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، ازدادت وتيرة العنف في إقليم كوسوفو، وتحول الإقليم إلى أزمة متصاعدة ذات عواقب دولية. وشمل الإعلام عن الأزمة حملات وظفت فيها التكنولوجيا المتقدمة واتسم بالتلوين السياسي للحقائق وبالعناوين المثيرة التي يمكن الزعم بأنها أثرت على المجرى الفعلي للأحداث والمحاولات المبذولة لتهديتها. وليس بوسع المقرر الخاص أن يقيّم تأثير أزمة كوسوفو في الخارج، لا سيما فيما يتعلق بحالة طالبي اللجوء والموجودين في الشتات واللاجئين من ألبانيا ومن إقليم جمهورية يوغوسلافيا السابقة، في البلدان التي يقيمون فيها في الوقت الراهن. ومن رأي المقرر الخاص أن تأثير هذه الحاليات على الأزمة في كوسوفو، وتأثير هذه الأزمة عليها أمر جدير بالاهتمام.

٨٣ - ولا تزال حقائق كثيرة عن حالة حقوق الإنسان في كوسوفو ملتبسة؛ ففي كل يوم تبرز أرقام جديدة عن الأشخاص الذين قُتلوا أو جُرحوا أو خُطفوا أو اعتُقلوا أو قيل إنهم في عدد المفقودين.

ومن غير المستطاع التثبت بصورة قطعية من الأرقام في أي من هذه الفئات، لكن أعداد الضحايا المدنيين الكبيرة مثيرة للقلق. وتحول الاعتبارات الأمنية عادة دون الوصول إلى المناطق المعنية. وفي أعقاب "إعلان موسكو" المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨، زادتبعثات الدبلوماسية المعتمدة لدى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجودها في كوسوفو. وركز الدبلوماسيون المحتضلون على ارتياح مناطق النزاع وتجميع معلومات ذات طبيعة عامة عن مدى النشاط المسلح وطبيعته. بيد أن صلاحياتهم كانت متباعدة ولم يركزوا صراحة في رصد هم للأحداث على الجانب المتعلقة بحقوق الإنسان. وقد أشار زعماء اليوغوسلاف والصرب والألبان الكوسوفويين، والمسؤولين في الجبل الأسود وممثلي مختلف الطوائف العرقية جميعهم إلى الانتهاك الحاصل لحقوق الإنسان للأشخاص المقيمين في كوسوفو، ودعوا المجتمع الدولي إلى إيلاء اهتمام نشط لحقوق الإنسان للمجموعات الضعيفة. ويلاحظ المقرر الخاص الإدراك المشترك لضرورة الاهتمام حسرا بحقوق الإنسان في كوسوفو. ويعرب المقرر الخاص عن ثقته في أن تؤدي جهود وجهود مفوضية حقوق الإنسان إلى توسيع نطاق هذا الإدراك المشترك. وستساعد موافقة حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية على فتح مكتب لمفوضية حقوق الإنسان في كوسوفو في تعزيز هذه الجهود.

٤ - وركز المقرر الخاص، في رسالته المؤرخة ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٨، على الشواغل القائمة في مجال حقوق الإنسان وال المتعلقة بالعمليات التي نفذتها وزارة الشؤون الداخلية الصربية في منطقة درينتشا في أواخر شباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٩٨، وبأشطة الألبان الكوسوفيين المسلمين خلال الفترة نفسها. ومنذ ذلك الحين اتسع النطاق الجغرافي للعمليات الحربية بين القوات الحكومية والمجموعات المسلحة التابعة لجيش تحرير كوسوفو، وازدادت حدتها بصورة كبيرة، وجرى الإبلاغ بصفة يومية عن وقوع انتهاكات جسيمة منسوبة إلى الجانبين. وتحولت طبيعة النزاع من هجمات معزولة وعمليات انتقامية إلى مواجهة مسلحة مستمرة على جبهات متغيرة، في حين أنه لم يحر بعد معالجة الشواغل التي أثارها المقرر الخاص في رسالته المؤرخة ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٨.

٨٥ - وتشير الشهادات اللاحقة التي جمعها موظفو مفوضية حقوق الإنسان في الميدان إلى أن القوات الحكومية استخدمت في بعض العمليات القوة المفرطة، بما في ذلك تدمير الممتلكات عمدا، مما أدى إلى وقوع عدد كبير من الضحايا بين المدنيين. وأبلغت جماعات حقوق الإنسان المحلية والدولية عن حالات قتل تعسفية منسوبة إلى الشرطة في قريتي ليوبنتش وبوكلاك في يومي ٢٥ و ٣١ أيار/مايو ١٩٩٨ وفي أوراهوفاتش في الفترة من ١٧ إلى ٢٩ تموز/ يوليه ١٩٩٨، وتقصّت عنها. ويلزم إجراء مزيد من البحث لتحديد جرى الأحداث الفعلي في هذه العمليات. ويلزم أيضا أن تقوم وزارة الشؤون الداخلية الصربية على وجه السرعة بإجراء تحقيق داخلي في الأحداث التي وقعت في أيام ٢٨ شباط/فبراير و ٥ آذار/مارس و ٢٥ و ٣١ أيار/مايو ١٩٩٨ وإعلان نتائج هذا التحقيق على الملأ. وإذا توافرت أدلة كافية لتبرير اتخاذ مزيد من الإجراءات القانونية، لا بد من التأكيد على أن الضباط المسؤولين سيخضعون ليس فقط لإجراءات تأدبية داخلية، بل تطبق بشأنهم أيضا إجراءات التحقيق التي تسرى على كل المواطنين. وينبغي أن يوجه المدعى العام، حسب المسوغات، التهم الجنائية وأن يحيل القضايا على وجه السرعة إلى المحاكم التي ينبغي أن تعقد بشأنها جلسات عادلة وعلنية.

٨٦ - وأشارت التقارير المتعلقة بقيام بعض الألبان الكوسوفيين المسلمين، الذين يُظَن انتماً لهم إلى جيش تحرير كوسوفو، باختطاف مدنيين من الصرب والألبان وضباط شرطة من الصرب فلق المقرر الخاص منذ زيارته لكوسوفو التي تم خلالها اكتشاف جثث ستة رجال من الألبان الكوسوفيين في أطراف بريزرين. وأجرت مفوضية حقوق الإنسان لقاءات مع أفراد أسر المخطوفين وشهود عيان لعمليات الاختطاف. وحسب إفادات السلطات اليوغوسلافية، اختطف بعض الألبان الكوسوفيين المسلمين ١٠٠ مدني و ٥ من رجال الشرطة في الفترة من كانون الثاني/يناير حتى حزيران/يونيه ١٩٩٨، قُتل ١٤ منهم وهرب ستة آخرون وأطلق سراح ٢٦. أما البقية، فلا يزال مصيرهم مجهولاً ومن بينهم ٨ مدنيين من الصرب تتراوح أعمارهم بين ٥٥ و ٦٩ عاماً خطفوا قرب دكани في أواخر نيسان/أبريل ١٩٩٨. ولا يزال مجهولاً أيضاً مصير اثنين من الأشخاص الأربع الذين اختطفوا من حافلة في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨؛ تم إطلاق سراح اثنين منهم بفضل مجهودات لجنة الصليب الأحمر الدولية. ومنذ حزيران/يونيه ١٩٩٨ ازداد عدد المختطفين. وفي الفترة من ١٧ إلى ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٨، وأثناء المناوشات بين القوات الحكومية وجيش تحرير كوسوفو في أوراهوفاتش وحولها، قام ألبان كوسوفيون مسلحون باختطاف ٥١ مدنياً من الصرب والألبان الكوسوفيين ومن منطقة روما، بينهم سبعة رهبان أرثوذكس وراهبة، في قرية تقع على مقربة من أوراهوفاتش. وفي ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٨ أعلنت لجنة الصليب الأحمر الدولية إطلاق سراح ٣٧ شخصاً بينهم ٢٧ من المستنين و ٨ من أعضاء الطرق الدينية. ويدين المقرر الخاص هذه الاختطافات والاختفاءات القسرية المنسوبة إلى قوات الأمن التابعة للدولة، بوصفها انتهاكات خطيرة للمبادئ الأساسية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني.

٨٧ - وتلقى المقرر الخاص عدة تقارير عن التعذيب الذي يتعرض له الأشخاص أثناء الاعتقال التحفظي في كوسوفو. وأرسلت مفوضية حقوق الإنسان رسائل إلى وزارة الشؤون الداخلية الصربية بشأن ادعاءات التعذيب بما في ذلك مطالبتها في ذلك مطالبتها في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨ بتقديم معلومات، عن مقتل ركوب بسلامي أثناء وجوده في حراسة الشرطة في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٨، بعد اعتقاله في أوروسيفاتس في ٦ تموز/يوليه ١٩٩٨. وعبر المقرر الخاص، كما ورد أعلاه، عن قلقه لعدم استجابة الوزارة لهذه الطلبات.

## ٢ - معايير الاعتقال والحبس

٨٨ - ويبدى المقرر الخاص جزعه إزاء التجاهل المستمر الذي تبديه قوات أمن الدولة الصربية، في كافة أنحاء الجمهورية، للمعايير الدولية وللقانون والإجراءات المحلية التي تنظم سلوك الشرطة ومعاملة المعتقلين تحفظياً، إذ تقوم الشرطة باعتقال الأشخاص بصفة تعسفية لاستجوابهم لفترات تتراوح بين عدة ساعات وعدة أيام. ومن المألوف إبقاء المعتقلين تحفظياً لفترات أطول من الفترات التي يخولها القانون. ويقول المحامون إنهم يلاقون صعوبات كبيرة في مقابلة موكليهم. وعندما يُسمح لهم بمقابلتهم لا يؤذن للمحامين، بصفة عامة، بمقابلة موكليهم على انفراد. ومن الناحية العملية، لا يُسمح للأشخاص المعتقلين في حراسة الشرطة (رهن التحري) أو تحت إشراف المحكمة (بعد الإحالة إلى المحكمة) بمقابلة أطبائهم الخاصين ويسمح لهم فقط بمقابلة الأطباء الرسميين الذين تحدد هم الشرطة أو المحكمة. ويعتبر الضرب وسوء المعاملة أثناء الاعتقال التحفظي من الأمور المألوفة في كافة أنحاء صربيا. ولا يقوم الأطباء الرسميون بالإبلاغ عن ...

الإصابات التي يتعرض لها المعتقلون أثناء استجوابات الشرطة لهم حتى عندما تكون إصاباتهم خطيرة ولا يوفرون لهم العلاج الطبي المناسب.

٨٩ - ويلاحظ المقرر الخاص حالة المحامي ديسنار روكيجي، الذي أُلقي عليه القبض في مكتبه في بريشتينا في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٨، باعتبارها مثلاً بارزاً لعمليات التعسف التي يقوم بها موظفو الشرطة والقضاء ولعدم احترام سيادة القانون وانتهاك المعايير المحلية والدولية. ففي اليوم نفسه الذي اعتُقل فيه روكيجي، قُدم إلى المحاكمة وصدر بحقه حُكماً بالسجن لمدة ٦٠ يوماً وهي العقوبة القصوى "للإخلال بالنظام العام". ووجهت وزارة الشؤون الداخلية الصربية تُهمَا إلى روكيجي استناداً إلى شكوى قدمتها قاضية التحقيق متهمة روكيجي بالإساءة إليها بقوله إنها تصرفت كرجل شرطة. وأبدى روكيجي هذه الملاحظة بعد أن حرمته القاضية من حقه كمحام دفاع، الذي يكفله له قانون الإجراءات الجنائية، في الاطلاع دون قيد أو شرط على ملفات المحكمة ذات الصلة بموكله. وبعد ستة أيام من صدور الحكم بحقه، نُقل روكيجي إلى المستشفى لإصابات في الكلى يعتقد أنه تعرض لها في سجن بريشتينا.

٩٠ - ويبدى المقرر الخاص قلقه بشأن إساءة استخدام إجراءات التحقيق المتعلقة "بالمناقشات الاستطلاعية". ووفقاً للقانون لا يتم إصدار أوامر إحضار لمثل هذه المناقشات إلا في حالات السلوك الإجرامي أو للحصول على معلومات مباشرة عن مثل هذا الشاطئ. إلا أنه، وفي حزيران/يونيه ١٩٩٨، أصدرت شرطة بلغراد أمر إحضار ضد المتقدعة فوركا كوكو لاستجوابها عن إجراءات تخص محكمة بلدية في بلغراد أصدرت حكماً لصالحها وعجزت الشرطة عن تنفيذه أو رفضت ذلك مراراً.

### ٣ - حرية التجمع

٩١ - بلغ عدد مسيرات الاحتجاج المنفصلة التي نظمها الألبانيون والصربي في مدن داخل إقليم كوسوفو أكثر من ١٠٠ مسيرة خلال الفترة من نيسان/أبريل إلى آب/أغسطس ١٩٩٨. ومررت أغلب هذه المسيرات بسلام في حضور الشرطة. وخلال الفترة نفسها نظم عمال مصانع الأسلحة والطلاب وأساتذة الجامعات والمتقاعدون وآباء المجندين مسيرات احتجاج عديدة في بعض أجزاء صربيا خارج كوسوفو. ولجأت الشرطة إلى العنف لتفرق عدة آلاف من الطلاب وأساتذة تجمعوا أمام البرلمان الصربي في ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٨ لللاحتجاج على قانون الجامعات الجديد. وفي الثاني من حزيران/يونيه ١٩٩٨، قامت الشرطة بضرب مجموعة من الطلاب في قلب مدينة بلغراد، حاولوا التظاهر خارج مبنى الحكومة الصربية. ويلاحظ المقرر الخاص أن الشرطة أخذت تمثيل، في الأشهر الأخيرة، إلى استخدام العنف ضد مظاهرات الطلاب الصغيرة في بلغراد أكثر مما تفعل ذلك مع المظاهرات الحاشدة في بريشتينا.

### ٤ - اللاجئون والمشردون

٩٢ - منذ بعثة المقرر الخاص، تركزت أفواج اللاجئين الأخيرة الوافدة إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في فوفودينا وحول بلغراد. وانضم هؤلاء إلى اللاجئين إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية من كرواتيا والبوسنة والهرسك وعدد هم ٥٠٠ ٠٠٠ لاجئ حسب التقديرات المتخلفة. وقد يكون العدد فوق ذلك بكثير إذ ازداد بتدفق اللاجئين المستمر وغير المعلن من كرواتيا خلال السنين الماضيتين. ووجد أغلب اللاجئين مأوى لهم في المدن الكبيرة لدى أقاربهم أو أصدقائهم، بينما جرى إيواء الآخرين في مراكز جماعية أقيمت في كل أنحاء البلاد بما في ذلك في كوسوفو. ولم يسجل أغلب اللاجئين أنفسهم لدى السلطات أو اكتفوا بتسجيل أفراد العائلة الذين يرون أنهم في أمس الحاجة إلى المساعدة وهم عادة من الأطفال أو المسنين. ولم يتقدم كثير من اللاجئين بطلبات إلى المنظمات الإنسانية المحلية أو الدولية التي أقرت للمقرر الخاص بمفوضية حقوق الإنسان بمتطلباتها وفتور الجهات المانحة لها. وقد تشرد نحو ٤٠٠ شخص إضافيين من جراء الأزمة في كوسوفو. ويحذر المقرر الخاص من أن هيكل تقديم المساعدات، المرهقة أصلاً في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، لن تتمكن من الاستمرار في أداء مهمة إعالة أكثر من ٧٠٠ ٠٠٠ شخص من المحتججين الذين لن يستطيع جزء كبير منهم العودة إلى مواطنهم التي دمرت أثناء القتال مما ينذر بوقوع كارثة إقليمية واسعة النطاق.

٩٣ - وقد علم المقرر الخاص ببعض الحالات تلقى فيها لاجئون إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إشعاراً بالتجنييد. وعندما لفت المعنيون بالأمر نظر ضباط التجنييد إلى وضعهم كلاجئين تم سحب إشعارات التجنييد. وقدم المسؤولون الحكوميون ضمانت علنية بالتعهدات الملزمة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية باستثناء اللاجئين من التجنييد. ولتهدة مشاعر القلق التي يثيرها تحويل المجندين مسؤولية إثبات وضعهم كلاجئين، يحث المقرر الخاص حكومة يوغوسلافيا على تجديد ضمانتها العلنية والقيام من خلال مفوضي الجمهورية المعنيين باللاجئين، بنشر معلومات تتعلق على نحو محدد بإعفاء اللاجئين من التجنييد.

٩٤ - وفي ما يتعلق بالأشخاص ذوي الانتمامي العرقي الصربي المعلن أو المنسوب، يلاحظ المقرر الخاص أن الوثائق السياسية والاتفاقيات المبرمة مع المنظمات الحكومية الدولية والبرامج الإدارية الصادرة في كرواتيا بشأن إجراءات توثيق الجنسية والعودة ركزت، مباشرةً أو بصفة غير مباشرة، على حالة المشردين داخل كرواتيا. ولم تحظ عودة اللاجئين من غير الكروات بالقدر الكافي من الاهتمام، لا سيما اللاجئون الكرواتيون الذين يقيمون حالياً في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. ويرحب المقرر الخاص بالبروتوكول الثنائي لاتفاق تطبيع العلاقات المبرم بين كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في نيسان/أبريل ١٩٩٨ الذي بدأ يعالج تعقيدات عودة اللاجئين. ويضم المقرر الخاص صوته إلى أصوات المدافعين عن حقوق الإنسان على الصعيد الدولي والمحلي الذين أشادوا بالاتفاقية الثنائية المتعلقة بتقديم المساعدة القانونية في القضايا المدنية والجنائية. بيد أن المقرر الخاص يلاحظ أنه بعد إصدار "إجراءات وتعليمات المتعلقة بالإعادة إلى كرواتيا" في نيسان/أبريل ١٩٩٨، بدأت السفاراة الكرواتية في بلغراد تطلب من المواطنين الكروات المقيمين في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية تدعيم طلباتهم للعودة بخطاب ضمان من قريب أو عائل يفيد بأن عقار مقدم الطلب متاح لشغله على الفور أو أنه سيجري كفالة الإعالة في كرواتيا لمقدم أو مقدمة الطلب. غير أن الإجراءات التي تسترشد بها السفاراة في بلغراد في عملها لا تتطلب تقديم

خطابات الضمان. ويلاحظ المقرر الخاص أيضاً أن الوثيقة السياسية الكرواتية الصادرة في حزيران/يونيه ١٩٩٨ المعنونة "برنامج عودة وإقامة المشردين واللاجئين والأشخاص المعاد توطينهم" تحول عملياً دون مشاركة الأشخاص الموجودين خارج كرواتيا غير الحائزين لوثائق سفر في الانتفاع بها. إذ أنها تطلب من الأشخاص السفر إلى مقار بلدياتهم لتقديم طلب استعادة ممتلكاتهم.

٩٥ - ويشير المقرر الخاص في هذا الجزء من تقريره مسائل تتعلق بعمارات حكومة كرواتيا لأن عددآلاف من الأشخاص الراغبين في العودة إلى كرواتيا أو السفر إليها يقيمون في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. ويرصد موظفو مفوضية حقوق الإنسان كل يوم مئات الأشخاص الذين يبدأون في الاصطفاف قبل الفجر أمام السفارة الكرواتية في بلغراد طلباً لوثائق السفر وطلبات العودة ووثائق الجنسية ووثائق السجلات اللازمة لإثبات استحقاق الجنسية. وينتمي أغلب هؤلاء إلى عائلات "مقسمة" حصل بعض أفرادها على وثائق الجنسية الكرواتية بينما حرم منها آخرون، قد يكون منهم طفل أو والد، أو لم يتلقوا، بعد شهور عديدة، رداً على الطلبات أو الطعون. ويعرب المواطنون الكرواتيون المقيمين في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والعائلات "المقسمة" واللاجئون الذين لم يحصلوا بعد على وثائق الجنسية الكرواتية عن رغبتهم في زيارة أقاربهم وإجراء معاملات تتعلق بملكياتهم والوقوف على حالة حيازتهم أو مجرد السفر إلى وطنهم. وقد حدد شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ موعداً لمقابلة موظفي القنصلية بالنسبة للطلبات المقدمة في حزيران/يونيه ١٩٩٨. وفي إطار عملية تطبيع العلاقات، وافقت الحكومتان اليوغوسلافية والクロاتية قبل عدة أشهر، على فتح قنصليتين إضافيتين في كل من البلدين. وفي آب/أغسطس ١٩٩٨، كان للحكومة الكرواتية مكتب قنصلي واحد فقط في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. ويشدد المقرر الخاص على أن تقوم الحكومتان بكفالة عودة اللاجئين والحصول على وثائق الجنسية بفتح قنصليات ومكاتب داخل حدودهما وخارجها، لكي يُتاح للأشخاص المعنيين طلب جميع الوثائق ذات الصلة والحصول عليها. ولا يلاحظ المقرر الخاص الحاجة الماسة إلى مثل هذه المكاتب في كل البلدان الداخلة في نطاق ولايته.

#### دال - تعليقاتأخيرة

٩٦ - يلاحظ المقرر الخاص أن التحديات التي تواجه حكومة يوغوسلافيا الاتحادية شبيهة بالتحديات التي تواجهها البلدان الأخرى الداخلة في نطاق ولايته والمتمثلة في إقامة النظام على قاعدة سيادة القانون لا سيادة الحزب الحاكم؛ وتعزيز وجود نظام قضائي مستقل؛ وتطبيق المعايير الدولية والضمادات الدستورية في الممارسة اليومية؛ وإنشاء وحدات تنفيذية للحكم الذاتي والإدارة المحلية؛ وتطوير الديمقراطية والتعددية؛ وزيادة حرية وسائل الإعلام المسموع والمرئي والمطبوع؛ وتحويم النظم الاقتصادية والاجتماعية بما يكفل خلق الفرص وحماية الضعفاء وتضميده جراح الحرب بشكل متزامن. وفي آب/أغسطس ١٩٩٨ كانت جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لا تزال تواجه تحديات إضافية فيما بقيت حالة حقوق الإنسان في هذا البلد تتسم بالخطورة. ودون التطرق في هذا المقام إلى أسباب الأزمة الحالية في كوسوفو، التي ينبغي إيجاد حل سياسي لها، يشدد المقرر الخاص على أن تهديد حياة الإنسان وأمنه هما أخطر انتهاكات حقوق الإنسان. فضياع أي حياة مأساة بغض النظر عن مهنة الضحية أو هويته العرقية أو غير ذلك من

التصنيفات. وكل عمل من أعمال العنف يضعف، في آخر المطاف قدرة المجتمع على التصدي للتحديات التي ورد ذكرها أعلاه.

#### سادسا - الملاحظات الختامية

٩٧ - لا تزال حالة حقوق الإنسان في جميع البلدان الداخلة في نطاق ولاية المقرر الخاص، تتأثر بشكل عميق بعدم احترام وتطبيق المبادئ الأساسية للديمقراطية. ولهذا السبب، يؤدي غياب التعاون على مستوى الدولة والمستوى المحلي إلى سد الطريق أمام التطورات الإيجابية في مجالى التشريع ووضع السياسات. ففي المناخ الحالي الذي تشهده الريبة، بل والكراهية، تعتبر بعض السلطات المحلية والمنظمات ذات القاعدة العرقية القوانين والقرارات الجديدة أدوات فرضها المجتمع الدولي على حكوماتها ضد مصالحها. ويجري في بعض الأحيان التشجيع، على الأقل على الصعيد الشخصي، على تجاهل هذه الإصلاحات حتى من قبل بعض كبار السياسيين. ومع أن "برنامج عودة وإقامة المشردين واللاجئين والأشخاص المُعاد توطينهم" في كرواتيا يمثل خطوة إيجابية، فإن قبول البرلمان له، بوصفه قراراً فقط لا قانوناً، استدعى جهوداً مخصوصة. وفي البوسنة والهرسك يرفض السياسيون أو يتجاهلون في كثير من الأحيان توصيات وقرارات اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وديوان المظالم في الاتحاد. ويصدق مثل هذا المسلك على التنظيم القانوني للملكية والشقق المملوكة اجتماعياً حيث تباطأ المحاكم في إصدار القرارات، وحين تصدرها لا يتقاус رجال الإدارة والشرطة المحليون عن تنفيذها.

٩٨ - ولا يقوم احترام لاستقلال القضاء والشرطة وغالباً ما يمسّ بهم. فالحكومات والأحزاب السياسية يتعين عليها ليس فقط إبداء الاحترام لاستقلال المحاكم والشرطة بل وأن ترفض أيضاً أي طلبات منها للحصول على قبول سياسي للقرارات الصادرة عنهم. وفي الأوضاع الحالية، كثيراً ما تصدر المحاكم قرارات تمييزية بسبب تحيز القضاة السياسي أو العرقي. ومن الضروري لهذا السبب أن تشدد مؤسسات الدولة على احترام المحاكم للقانون دون سواه. وبالنسبة للشرطة ثبت أن التوجيه والتدريب الدولي الذي تلقته في البوسنة والهرسك كان مفيداً. بيد أنه يلزم إحراز تقدم كبير لإضعاف الطابع المهني على أداء قوات الشرطة.

٩٩ - وقد أدت بعض القوانين الجديدة إلى زيادة الوضع سوءاً، فعلى سبيل المثال قلّصت القوانين الجديدة للجامعات في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية استقلال الجامعات إلى حد كبير؛ ومنحت المسؤولين الحكوميين حق الرقابة على تعيين الأساتذة والعمداء ومجالس إدارات الجامعات. وفي كرواتيا، يمكن بموجب القانون الجنائي الجديد تقديم الصحفيين وغيرهم الذين يوجهون الإساءة إلى الرئيس أو رئيس الوزراء أو سواهم من كبار المسؤولين للمحاكمة. وحتى إذا ثبت الصحفيون صحة تقاريرهم، فمن الجائز إدانتهم بتهمة تسبيب "الأذى المعنوي".

١٠٠ - وبالنسبة لحرية وسائل الإعلام فإنها مكفولة رسمياً مما يشكل قاعدة طيبة للتدرب في تحقيق استقلال الصحافة. بيد أن الوضع ليس حسناً بالقدر الممكن؛ فوسائل الإعلام الالكترونية، لا سيما التلفزيون ..../.

وهو أكثر مصادر المعلومات تأثيرا في أغلب السكان، يخضع لسيطرة الحكومات أو الأحزاب السياسية العرقية الحاكمة في البلدان الثلاثة. وتتمتع بعض وسائل الإعلام بالاستقلال غير أن محرريها دعاة للكراهية العرقية. وتوجد محطات تلفزيونية وإذاعية محترفة وغير متحيزه غير أنها محددة بقيود قانونية أو شبه قانونية وبقصور في الموارد. وهناك صحف تتسم بالشجاعة لكنها تتعرض لنفس المضايقات. وبسبب هذه الضغوط يطبق كثير من المحررين والباحثين الصحفيين الرقابة الذاتية تفادياً لمواجهة الصعوبات المستمرة.

١٠١ - ومن الناحية العملية، تكمن المشكلة الرئيسية في عودة مئات الآلاف من الأشخاص المنتسبين إلى مجموعات عرقية كانت، أو أصبحت، أقلية في أماكن تشتتها الأصلية. وتبدل السلطات المحلية الجديدة من مختلف المجموعات العرقية كل ما في وسعها، في الأماكن التي كانت هذه المجموعات تمثل فيها الأغلبية، للحيلولة دون العودة إلى الوضع السابق. ورغم تحسن حالة الأمن وانخفاض العنف، فإن انعدام الأمان بصورة عامة لا يزال يمنع كثيراً من الناس من العودة إلى مواطنهم. وتعود قلة المساكن المتاحة إلى عدم احترام حقوق الملكية وشغل اللاجئين القادمين من أجزاء أخرى من المنطقة مساكن وشقق غيرهم، وإحراق المنازل الخاصة بمجموعات عرقية أخرى، وعدم فعالية الإدارات المحلية، والمعارضة المفتوحة التي تحول دون إيجاد الحلول، وغير ذلك من الأسباب. وفضلاً عن ذلك، تمنع الأقلية بصفة أساسية، من العودة إلى وسط المدن.

١٠٢ - ويتحول دمار الاقتصاد ونقص العمالة الناجم عنه، والبالغ ٨٠ في المائة في بعض المناطق دون العودة المطردة للأغلبية مثل عودة الكروات إلى منطقتها سلوفانيا الشرقية والغربية في كرواتيا. وهناك بعض الحالات يحرم فيها بعض أفراد مجموعات الأقلية من التوظيف رغم توافر فرص العمل. وتحول الألغام الأرضية في كثير من الأحيان دون زراعة بعض أخصب المناطق في أوروبا وهي المناطق الموجودة على ضفاف نهر الدانوب والسافا.

١٠٣ - ويمثل عدم احترام الحقوق الدينية لآخرين مشكلة خاصة، ففي البوسنة والهرسك تواصل السلطات في بانيا لوكا رفض إعادة بناء مسجد فراديتسا التاريخي الذي دمرَ مثل كل المساجد في المدينة والإقليم. ويمكن ملاحظة نفس السلوك في المناطق والبلديات الواقعة تحت سيطرة المتطرفين القوميين من الكروات والبوشناق. ففي تموز يوليه ١٩٩٨ حطم انفجار صليبي أرثوذكسي كبيراً في بلي - موناستير في كرواتيا أثناء احتفالات بفوز كرواتيا في مباراة لكرة القدم.

٤ - ولا بد من مواجهة الكراهية العميقة التي تكناها كل مجموعة عرقية للمجموعات العرقية الأخرى في البلدان الثلاثة، ووضع سبل لنشر التسامح والتصالح بوصفهما شرطاً ل لتحقيق السلام الدائم وتطوير الديمقراطية. وينبغي أن يكون التعليم عماد هذا النهج. فأطفال يدرسون الآن مناهج تاريخ مختلفة مبنية على الأساس العرقي ولا سيما في العقد الأخير. والجماعة التي ينتمي إليها الفرد هي دائماً الضحية والآخرون هم المعتدون. ومثل هذا النهج لا يؤدي إلا إلى نشر الكراهية بين الأجيال الجديدة. وينبغي إعداد

منهج دراسي جديد يقبل وجهات النظر المختلفة بطريقة إيجابية كقاعدة للحوار الديمقراطي والفهم المتبادل.

١٠٥ - ولقد جرى حقاً إحرار تقدم مهم منذ توقيع اتفاق دايتون في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ وتوقيع الاتفاق الأساسي في كرواتيا في تشرين الثاني/نوفمبر من العام نفسه. وسيعمل المقرر الخاص على تسلیط الأضواء على هذه التطورات الإيجابية في تقاريره وبياناته. ومع ذلك، لا يزال هناك قدر كبير من عدم احترام حقوق الإنسان بدءاً من الحقوق الأساسية مثل حق الحياة وانتهاءً باحترام المبادئ الديمقراطية الأساسية. وسيظل دور المجتمع الدولي أساسياً في مساعدة حكومات المنطقة على تحسين سجلاتها في مجال حقوق الإنسان، ومساعدة السكان حتى يطمئنوا لعدم تكرار الفظائع الماضية. إن جروح الحرب التي لم تلتئم بعد في البوسنة والهرسك وكرواتيا، وانفجار النزاع مؤخراً في كوسوفو في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية مؤشرات واضحة على وجود أسباب معقولة تبعث على القلق من تدهور حالات حقوق الإنسان في هذه البلدان الثلاثة.

-----